

ترتيب أولياء النكاح

(دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا)

البحث العلمي

مقدم لقسم الأحوال الشخصية بكلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية

لاستيفاء شروط التخرج ونيل الدرجة الجامعية (S.H)



الباحث: غالوه فرمادي

الرقم الجامعي: ٠٣٦٤، ٠٣، ٢٠١٥

قسم الأحوال الشخصية

كلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية

جمبر

م ٢٠١٩ / ٢٠١٨

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الإقرار على أصالة البحث (PERNYATAAN KEASLIAN)

أنا الموقع تحته :

الاسم : غالوه فرمادي

الرقم الجامعي : ٢٠١٥,٠٣,٠٣٦٤

القسم : الأحوال الشخصية

أقر بأن هذا البحث الذي بعنوان "ترتيب أولياء النكاح (دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية باندونيسيا)" من جهدي ولا يشتمل على آراء أو أقوال من سبقتني إلا ما ذكرته في مراجع البحث.

هذا، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين. نفع السلف.

جمبر / ١٨ / أبريل / ٢٠١٩ م

الباحث



غالوه فرمادي

الرقم الجامعي : ٢٠١٥,٠٣,٠٣٦٤

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الإقرار على عدم السرقة العلمية (PERNYATAAN BEBAS PLAGIASI)

أنا الموقع تحته :

الاسم : غالوه فرمادي

الرقم الجامعي : ٢٠١٥,٠٣,٠٣٦٤

القسم : الأحوال الشخصية

أقر بأن هذا البحث الذي بعنوان "ترتيب أولياء النكاح (دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية باندونيسيا)" كله خال من السرقة العلمية، لو اكتشف مستقبلاً على أن فيه سرقة علمية فأنا مستعد لنيل العقوبة وفق القوانين المتبعة. هذا، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، والحمد لله رب العالمين.

جمبر / ١٨ / أبريل / ٢٠١٩ م

الباحث



غالوه فرمادي

الرقم الجامعي : ٢٠١٥,٠٣,٠٣٦٤

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

التصديق

(PENGESAHAN)

عنوان الرسالة : ترتيب أولياء النكاح (دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا).

الاسم : غالوه فرمادي

الرقم الجامعي : ٢٠١٥,٠٣,٠٣٦٤

القسم : الأحوال الشخصية

تاريخ المناقشة : ١٨ / أبريل / ٢٠١٩ م

وافق القسم على قبول الرسالة لنيل الدرجة الجامعة (S1)

جمبري ١٨ / أبريل / ٢٠١٩ م

رئيس قسم الأحوال الشخصية

بكلية الامام الشافعي للدراسات الإسلامية



محسن بن شرف الدين الماجستير

رقم التوظيف: ٢١٣١١٢٧٨٠٤

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

موافقة المشرف

(PERSETUJUAN PEMBIMBING)

إلى رئيس قسم الأحوال الشخصية بكلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

بعد الاطلاع وملاحظة ما يلزم تصحيحه في هذه الرسالة بعنوان: "ترتيب أولياء

النكاح (دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا)"

الذي قدمها الطالب:

الإسم : غالوه فرمادي

الرقم الجامعي: ٢٠١٥,٠٣,٠٣٦٤

القسم : الأحوال الشخصية

تبين أنها مستوفية الشروط كبحث علمي للحصول على الشهادة الجامعة (S1) في

قسم الأحوال الشخصية، لذا أقدمها إلى فضيلتكم آملاً أن تتكرموا بإبداء الموافقة عليها

نمج السلف

وتحديد مناقشته في الوقت المناسب.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

جمبر / ١٨ / أبريل / ٢٠١٩ م

المشرف



محمد ياسر الماجستير

رقم التوظيف: ٢٠١٠٠٨١٤,٠١٤

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

توصية لجنة المناقشة

(PERSETUJUAN PENGUJI)

تمت مناقشة الرسالة الجامعة:

عنوان الرسالة : ترتيب أولياء النكاح (دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا).

الاسم : غالوه فرمادي

الرقم الجامعي : ٢٠١٩٠٣٠٣٦٤

القسم : الأحياء الشخصية

من قبل لجنة المناقشة المكونة من:

القرآن السنة

رئيس الجلسة/المشرف : محمد ياسر الماجستير

نصح السلف

المناقش الأول : أنس برهان الدين الماجستير

المناقش الأول

المناقش الثاني : مصباح الظلام الماجستير

المناقش الثاني

وذلك في يوم الخميس الموافق لتاريخ ١٨ / أبريل / ٢٠١٩ م، في الساعة ١٣:٠٠

بجمبر، وأوصت بمنح الدرجة ٩٤ مع التقدير ممتاز

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

ملخص البحث

غالوه فرمادي، ٢٠١٩. "ترتيب أولياء النكاح (دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا)"

إن ترتيب أولياء النكاح مسألة قد لا يعرفها بعض الناس مع كونها مهمة في المجتمع الإسلامي. وقد درس الفقهاء هذه المسألة، كما أن كتاب مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا (Kompilasi Hukum Islam) الذي هو مرجع قضاة المحكمة الشرعية بإندونيسيا قد بحثها. وهذا البحث دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا في هذه المسألة، وهو يتناول دراسة عن ترتيب أولياء النكاح في الفقه الإسلامي، وترتيب أولياء النكاح في مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا، وأوجه الشبه والفرق بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا في ترتيب أولياء النكاح.

ويعد هذا البحث بحثاً مكتوباً إذ الباحث قائم بمطالعة بعض الكتب التي لها صلة وعلاقة بموضوع البحث. وسلك في كتابة هذا البحث منهج المقارنة.

وخلاصة البحث أن مجموعة الأحكام الإسلامية خالفت الفقه الإسلامي في بعض المسائل كولاية الابن ووافقته في بعضها كولاية الأب. وبالجملة أن مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا يميل أو أقرب إلى مذهب الإمام الشافعي رحمة الله عليه في هذه المسألة.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

كلمة الشكر والتقدير

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد

وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، أما بعد:

فبعد أن شكر الله على عونه وتوفيقه لإنجاز هذا البحث، يتقدم بالشكر والتقدير

لجميع من قد بذل جهده، وأبدى رأيه، وساعد الباحث في إنجاز هذا البحث. ثم

يخصّص الشكر والتقدير لـ...

١. والديه وجدّه وإخوانه على دعائهم الدائم له، حفظهم الله تعالى.

٢. الدكتور محمد عارفين بدري الماجستير مدير كلية الإمام الشافعي للدراسات

الإسلامية بجمبر، حفظه الله تعالى.

٣. فضيلة الأستاذ محسن بن شرف الدين الماجستير رئيس قسم الأحوال

الشخصية في كلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية بجمبر، وجميع

أعضاء هذا القسم الذين هم تحت رياسته، حفظهم الله تعالى.

٤. فضيلة الأستاذ محمد ياسر الماجستير على تمام إشرافه وغاية إحسانه، وما

بذله من جهد و طاقة، وما أعطاه من أوقاته مع شغله ببعض الواجبات، وما

أفاده من إبداء التوجهات والملاحظات، حفظه الله تعالى ورعاه.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٥. من يناقش هذا البحث على ما أبداه لباحث من ملاحظة وتوجيه حتى يكون

البحث على خير الصورة وأحسنها.

٦. جميع أساتذة الكلية على ما بذلوه من جهودهم في تربية أبنائهم الطلبة

وتعليمهم فوق المنهج النبوي.

٧. جميع زملاء طلاب المستوى الثامن على تعاونهم بالتحريض والتشجيع فيما

بيننا على إنجاز بحوثنا، حفظهم الله تعالى.

٨. جميع من له يد في إنجاز هذا البحث على خير الصورة وأحسنها.

جزاهم الله خيرا كثيرا وبارك الله فيهم، ويسأل الله تعالى أن يجعله وإياهم من

أهل جنته وأنعم عليهم لذة النظر إلى وجهه الكريم، إنه سميع قريب مجيب الدعوات

وقاضي الحاجات.



1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

فهرس الموضوعات

i.....	الإقرار على أصالة البحث.....
ii.....	الإقرار على عدم السرقة العلمية.....
iii.....	التصديق.....
iv.....	موافقة المشرف.....
v.....	توصية لجنة المناقشة.....
vi.....	ملخص البحث.....
vii.....	كلمة الشكر والتقدير.....
ix.....	فهرس الموضوعات.....
١.....	باب الأول: المقدمة.....
٣.....	أ. مصطلحات الموضوع.....
٥.....	ب. خلفية البحث.....
٩.....	ج. تحديد المسألة.....
٩.....	د. أهداف البحث.....
١٠.....	هـ. الدراسات السابقة.....

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

١٣.....	و. الإطار النظري
١٤.....	ز. منهج البحث
١٦.....	ح. خطة البحث
٢٠.....	باب الثاني: مفهوم الولي
٢٠.....	الفصل الأول: ولي النكاح لغة واصطلاحاً
٢٢.....	الفصل الثاني: مشروعية الولاية في النكاح
٣٢.....	الفصل الثالث: شروط ولي النكاح
٣٨.....	الفصل الرابع: الحكمة من مشروعية الولاية في النكاح
٤٢.....	باب الثالث: مفهوم الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا
٤٢.....	الفصل الأول: لمحة عن الفقه الإسلامي
٤٢.....	المبحث الأول: تعريف الفقه الإسلامي
٤٥.....	المبحث الثاني: تاريخ نشأة الفقه الإسلامي
٤٥.....	المطلب الأول: الفقه قبل الإسلام
٤٧.....	المطلب الثاني: الفقه في عصر النبي صلى الله عليه وسلم
٤٩.....	المطلب الثالث: الفقه في عصر الصحابة والخلفاء الراشدين
٥٠.....	المطلب الرابع: الفقه في عصر صغار الصحابة وكبار التابعين

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

- المطلب الخامس: الفقه في عصر صغار التابعين ٥٤
- المطلب السادس: الفقه في العصر الحاضر ٥٩
- الفصل الثاني: لمحة عن مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا ٦٠
- المبحث الأول: تعريف مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا ٦٠
- المبحث الثاني: تاريخ نشأة مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا ٦١
- المبحث الثالث: مكانة مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا عند قضاة المحكمة الشرعية بإندونيسيا ٦٣
- باب الربع: ترتيب أولياء النكاح ٦٦
- الفصل الأول: ترتيب أولياء النكاح في الفقه الإسلامي ٦٦
- الفصل الثاني: ترتيب أولياء النكاح في مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا ٩١
- الفصل الثالث: أوجه الشبه والفرق بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا في ترتيب أولياء النكاح ٩٨
- المبحث الأول: وجه الشبه بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا ٩٩
- المبحث الثاني: وجه الفرق بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا ١٠٠

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

١٠٢.....الباب الخامس: الخاتمة.

١٠٢.....الأول: نتائج البحث

١٠٦.....الثاني: التوصيات

١٠٧.....الثالث: المصادر والمراجع

١١٩.....الرابع : الفهارس

١١٩.....الأول: فهرس الآيات القرآنية

١٢١.....الثاني: فهرس الأحاديث الشريفة

١٢٢.....الثالث: فهرس الأعلام



@ Hak cipta milik STDI Imam Syafi'i Jember

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.



1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الباب الأول

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضللّه فلا هادي له. وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلوات الله وسلامه عليه وعلى آله وصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾^١

وقال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ

مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾^٢

وقال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ

وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾^٣

١. سورة آل عمران: ١٠٢

٢. سورة النساء: ١

٣. سورة الأحزاب: ٧٠-٧١

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور

محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار. أما بعد:

فهذا بحث علمي بعنوان "ترتيب أولياء النكاح (دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي

ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا)" قدمته لقسم الأحوال الشخصية الذي يتكلم

عن ترتيب أولياء الولي في النظر الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا

فيقارن بينهما.

وترتيب أولياء النكاح هي مسألة اختلف فيه الفقهاء، بعضهم قال: الولي العصبية

على ترتيبهم في الإرث والحجب، وهو مذهب الحنفية، ومنهم من قال بأن ترتيب الأولياء

في النكاح هكذا: الأب، ثم الجد أبو الأب، ثم أبوه ... ثم تنتقل الولاية بعد ذلك إلى

المعتق إن كان ذكراً، ثم عصبته إن وجدت وهو مذهب الشافعية.

من هذا الخلاف أراد الباحث المقارنة بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام

الإسلامية ومعرفة أوجه الاتفاق والاختلاف بينهما وإلى أي مذهب يميل إليه كتاب

٤. البلدحي، أبو الفضل، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلية البلدحي، مجد الدين الحنفي، "الاختيار

لتعليل المختار"، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة، [القاهرة: مطبعة الحلبي، ١٣٥٦ هـ / ١٩٣٧ م]، ج: ٣، ص: ٩٥.

٥. الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض، "الفقه على المذاهب الأربعة"، بيروت لبنان: دار الكتب

العلمية، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م]، الطبعة: الثانية، ج: ٤، ص: ٣١.

مجموعة الأحكام الإسلامية إندونيسيا الذي هو مرجع قضاة المحكمة الشرعية

إندونيسيا في هذه المسألة.

أ. مصطلحات الموضوع

قبل أن يبدأ الباحث بكتابة بحثه على عنوان "ترتيب أولياء النكاح (دراسة مقارنة

بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية إندونيسيا)، يريد الباحث أن يبين

مصطلحات الموضوع كما يلي:

ترتيب: ترتيب [مفرد]: ج ترتيبات (لغير المصدر) وترتيب (لغير المصدر):

مصدر رَبَّبَ عَدَدٌ تَرْتِيبِيٌّ: الوصف من العدد مثل الأول- الثاني.. إلخ أو جعل كل شيء

في مرتبته، واصطلاحاً: هو جعل الأشياء المتعددة بحيث يطلق عليها اسم واحد ويكون

لبعض أجزائه نسبة إلى البعض بالتقدم والتأخر، وأصله مراعاة مراتب المذكورات.^٦

أولياء النكاح: (الْوَالِي) كل من ولي أمراً أو قام به والنصير والمحب والصديق

ذكر (ولي العَهْد) وارث الملك و (ولي المرأة) من يلي عقد النكاح عليها ولا يدعها

٦. أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل، "معجم اللغة العربية المعاصرة"، [عالم الكتب،

١٤٢٩ هـ / ٢٠٠٨ م]، الطبعة: الأولى، ج: ٢، ص: ٨٥٣.

٧. البركتي، محمد عميم الإحسان المجددي، "التعريفات الفقهية"، [دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ /

٢٠٠٣ م]، الطبعة: الأولى، ص: ٥٥.

تستبد بعقد النكاح من دونه.^٨

دراسة مقارنة : هي منهج الذي يعتمد على المقارنة في دراسة الظاهرة حيث

يبرز أوجه الشبه والاختلاف فيما بين ظاهرتين أو أكثر.^٩

الفقه الإسلامي : الفقه لغة: "العلم بالشيء والفهم له، وغلب على علم الدين

لسيادته وشرفه وفضله"^{١٠}. واصطلاحاً: هو العلم بالأحكام الشرعية الفرعية المكتسب

أدلتها التفصيلية"^{١١}. ويقتصر الباحث عن هذا البحث بمذاهب الأربعة فحسب.

مجموعة الأحكام الإسلامية ياندونيسيا: مجموعة القواعد الإسلامية، والأحكام

الشرعية المستنبطة من بطون الكتب الفقهية، والقواعد الفقهية، وأصول الفقه، وأقوال

الفقهاء، وتجعل في كتاب واحد ككتاب قانوني، وتحتوي على الأبواب الفقهية في

الأحوال الشخصية^{١٢}.

٨. مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار، "المعجم

الوسيط". [الإسكندرية، مصر، دار الدعوة، دون السنة]، دون الطبعة، ج: ٢، ص: ١٠٥٨.

٩. دليل البحث العلمي، كلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية جمبر، ٢٠١٦، ص: ١٢.

١٠. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الإفريقي، "لسان

العرب"، [بيروت: دار الصادر، ١٤١٤هـ] الطبعة الثالثة، ج: ١٣، ص: ٥٢٢.

١١. سعدي أبو حبيب، "القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً". [دمشق: دار الفكر، ١٤٠٨هـ]، الطبعة الثانية،

ج: ١/ص: ٢٨٩.

١٢. Nurjihad, *Pembaharuan Hukum Islam di Indonesia Studi Kasus CLD Kompilasi Hukum Islam*, hal: ١٠٨, [JURNAL HUKUM. NO. ٢٧ VOL (١١ SEPTEMBER ٢٠٠٤), hal: ١٠٦- ١١٧].

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

ب. خلفية البحث

إن الله خالق كل شيء والله الذي خلق لكل مخلوق أزواجا و جعل لهم الأرض
معاش وجعل الإنسان في أحسن خلقه، من كمال الإسلام أن الإسلام ينظّم جميع أمور
الناس من دنياهم وأخراهم.

فالزواج أو ما يسمى بالنكاح اصطلاحا عبارة عن العقد المشهور المشتمل على
الأركان والشروط ويطلق على العقد وعلى الوطاء لغة^{١٣}. وإحدى الآيات القرآنية المشهورة
كثير استعمالها تكون أسسا لبيان غرض النكاح هي:

قال تعالى: ﴿وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا
وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْتَبِرُونَ ﴿٢١﴾^{١٤}

١٣. الحصني، أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصني، تقي الدين الشافعي، "كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار"، المحقق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، [دمشق: دار الخير، ١٩٩٣ م]، الطبعة الأولى، ص: ٣٤٥.

١٤. سورة الروم: ٢١

قال ابن قدامة^{١٥} رحمه الله تعالى: "أجمع المسلمون على أن النكاح مشروع.

واختلف أصحابنا في وجوبه، فالمشهور في المذهب أنه ليس بواجب، إلا أن يخاف

أحد على نفسه الوقوع في محذور بتركه، فيلزمه إعفاف نفسه وهذا قول عامة الفقهاء^{١٦}.

و هناك كلام جميل قال قائل:

"فإلزوج نعمة وسعادة وأنس وبر وتضحية وصبر ووفاء وبذل. الزواج حب

وأخلاق، ودروس وحياة... الزواج أمل ومستقبل وسكينة وراحة... الزواج مودة ورحمة

وجنة وجنة... الزواج طريق لتحمل أعباء الدنيا والتزود للدار الآخرة... الزواج سعادة في

الدارين وراحة ربانية لا يعرف قدرها إلا من فقدها... الزواج ميثاق غليظ... الزواج عبادة

وطاعة وإتباع للسنة بل أجر وثواب وزيادة في الحسنات وهو سنة الأنبياء.

١٥. الشيخ، الإمام، القدوة، العلامة، المجتهد، شيخ الإسلام، موفق الدين، أبو محمد عبد الله بن أحمد

بن محمد بن قدامة بن مقدم بن نصر المقدسي، الجماعلي، ثم الدمشقي، الصالحي، الحنبلي، صاحب

(المغني) ولد بجماعيل، من عمل نابلس، سنة ٥٤١ هـ، في شعبان توفي سنة ٦٢٠ هـ. (شمس الدين أبو عبد

الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَائِمَاز الذهبي، "سير أعلام النبلاء"، المحقق: مجموعة من المحققين بإشراف

الشيخ شعيب الأرنؤوط، [مؤسسة الرسالة، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م]، الطبعة: الثالثة، ج: ٢٢، ص: ١٦٥-١٧٣.

١٦. ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم

الدمشقي الحنبلي، "المغني لابن قدامة"، [مصر، مكتبة القاهرة-١٣٧٧ هـ]، ج: ٧، ص: ٤، كتاب النكاح، فصل

الناس في النكاح على ثلاثة أضرب.

٧

الزواج طمأنينة واستقرار وبناء لا هدم. الزواج مسيرة طموحات وآمال. الزواج ستر

وعفاف وطهر ونقاء وحكم وأسرار. الزواج قصة نجاح وطريق لتنظيم حياة الإنسان، عمله

وطعامه ونوره وعلاقته وعبادته مع ربه." ١٧

من هذا تبين أن من أغراض النكاح سعادة الحياة بالموّدة والرحمة فيما بينهما.

أهمها نيل ما فيه من الفائدة والحكمة من مشروعية النكاح وهو بقاء النسل والحصول

على ذرية صالحة بها تُسرّ القلوب وتُزيل الهموم وتُألف المودة والرحمة لبناء الأسرة الطيبة.

ولا يكون شيء صحيحا معتبرا إلا إذا توافر له أركان وشروط لصحته شرعا وحكما،

والنكاح كذلك له أركان وشروط يلزم توافرها ليكون صحيحا شرعا ومعتبرا حكما. ومن

أركان النكاح وجود ولي النكاح، فعن عائشة رضي الله تعالى عنها أن رسول الله صلى

الله عليه وسلم قال: "لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل..." ١٨

وسارت مجموعة الأحكام الإسلامية على هذا المنوال، فجاء في الباب ٤، أركان

وشروط النكاح، قسم ١ في الأركان، الفصل ١٤:

Untuk melakukan perkawinan harus ada:

١٧. العماري، فهد بن يحيى، "رحلة النجاح بين الزوجين" [دار الحضارة للنشر والتوزيع، ١٤٣٢]، الطبعة

الأولى، ص: ٥.

١٨. ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي،

البُستِي، المحقق: شعيب الأرنؤوط، [بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م]، الطبعة: الأولى، ج: ٩،

ص: ٣٨٦. وذكر في حاشية إسناده حسن.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٨

١. Calon suami
٢. Calon istri
٣. Wali nikah
٤. Dua orang saksi, dan
٥. Ijab dan kabul

ترجمتها:

الفصل ١٤



لا بد في عقد النكاح أن توافر الأركان الآتية:

١. العريس
٢. العروس
٣. ولي النكاح
٤. الشاهدين، و
٥. الإيجاب والقبول

من هذا البيان يعرف به أركان النكاح ولا يصح النكاح إلا بتوافرها، ثم إن

العلماء رحمهم الله تعالى لما تكلموا في شأن النكاح، تكلموا في حكم الولي

وترتيب أولياء النكاح. فهي مسألة لا يعرفها كثير من الناس مع كونها مهمة عند

المجتمع الإسلامي. اختلف العلماء في هذه المسألة، وكذلك فإن كتاب

مجموعة الأحكام الإسلامية الذي هو مرجع قضاة المحكمة الشرعية بإندونيسيا

عند القضاء تكلم عن أمر الولي وترتيب أولياء النكاح. وهي مسألة كثر السؤال

عنها، وسئل الباحث يوماً كيف إذا أرادت المرأة الزواج وليس معها وليها أي

أبوها، هل ينتقل الولاية إلى عمها؟.

لذا يود الباحث أن يكتب بحثاً حول هذه المسألة قاصداً معرفتها، ويختار عنوان

البحث "ترتيب أولياء النكاح (دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام

الإسلامية بإندونيسيا)".

ج. تحديد المسائل

بناءً على ما تقدم في خلفية البحث فحدد الباحث هذا البحث على ثلاث

مسائل، هي كالتالية:

١. ما ترتيب أولياء النكاح في الفقه الإسلامي؟

٢. ما ترتيب أولياء النكاح في مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا؟

٣. ما أوجه الشبه والفرق بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية

بإندونيسيا في ترتيب أولياء النكاح؟

د. أهداف البحث

وبناءً على خلفية البحث وتحديد المسائل، فتكون أهداف هذا البحث كما يلي:

١. معرفة ترتيب أولياء النكاح في الفقه الإسلامي.

٢. معرفة ترتيب أولياء النكاح في مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا.

٣. معرفة أوجه الشبه والفرق بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية

بإندونيسيا في ترتيب أولياء النكاح.

هـ. الدراسات السابقة

إن بحمد الله تعالى وعونه بعد البحث والتحري واجتهاد في البحث عبر الكتب و المواقع الإلكترونية لم يجد بحثا معاصرا منفردا يتعلق بـ "ترتيب أولياء النكاح (دراسة مقارنة بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا)"، ولا ننكر أن من سبقنا من الباحثين والعلماء والفقهاء القدماء اهتموا بهذا الأمر. فبحث الباحث عن الكتب المتعلقة بهذا الموضوع فوجد رسالتين علميتين تحدثتا عنه، وهما:

١. (Perspektif ٢١ Pasal KHI dalam Urutan Wali Nikah dalam Hermeneutik)

(ترتيب ولي النكاح في مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا فصل ٢١

"في منظور هرمينيوتيك")

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

١١

وهي رسالة علمية كتبها معرفة الصالحة، طالبة في كلية دراسة الأحكام

الإسلامية قسم الأحوال الشخصية بالجامعة الإسلامية الحكومية سونان كاليجاغا

جوكجاكرتا (UIN Sunan Kalijaga Jogjakarta) . قدمتها لنيل الدرجة

الماجستير (S٢) .

تكلت فيها عن:

(١) لماذا تقتصر ولاية النكاح على الرجال؟

(٢) ما هو ترتيب ولي النكاح في مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا بناء

على ما ورد في فصل ٢١؟

ويكون البحث مكتيباً لأن الباحث قائم بمطالعة بعض الكتب التي لها

صلة وتعلق بموضوع البحث. تمج السلف.

ويتميز البحث بأن الباحث يقوم بمنهج مقارنة بين الفقه الإسلامي

ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا في ترتيب الأولياء النكاح.

٢. ٢٣ Perpindahan Wali Nasab ke Wali Hakim Menurut Pasal

Kompilasi Hukum Islam Ditinjau dari Fikih (Studi Kasus di

Kabupaten Rokan Hulu)

(انتقال ولاية من ولي النسب إلى السلطان بناء على ما ورد في فصل ٢٣

من مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا من المنظور الفقهي).

وهي رسالة كتبها الطالب جالّي سيتيجار وقدمها لنيل درجة الماجستير

(S٢) في الجامعة الإسلامية الحكومية سلطان شريف قاسم ريبو (UIN Sultan

.(Syarif Kasim Riau

تکلم فيها عن:

(١) ما ضوابط انتقال ولاية في الزواج من ولي النسب إلى السلطان بناء على ما

ورد في فصل ٢٣ من مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا في المنظور

الفقهي؟

(٢) ما الأسباب التي يسبب انتقال ولاية في الزواج من ولي النسب إلى السلطان

بناء على ما ورد في فصل ٢٣ من مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا

في المنظور الفقهي؟

(٣) ما حكم انتقال الولاية من ولي النسب إلى السلطان مع وجود الولي الأقرب

بناء على ما ورد في فصل ٢٣ من مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا

في المنظور الفقهي؟

ويكون البحث مكتيبا لأنه تمت فيه دراسة البيانات في شكل كتب

ومخطوطات و مجالات. طبيعة الدراسة وصفية وتحليلية ومقارنة.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

ويتميز البحث بأن الباحث يقوم بمنهج مقارنة بين الفقه الإسلامي

ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا في ترتيب الأولياء النكاح.

و. الإطار النظري

يدور بحث بناء على ما تقدم حول النصوص الآتية:

١. قال الحنفية: الولاية هي ولاية الإيجاب فقط، وتثبت للأقارب العصابات، الأقرب

فالأقرب؛ لأن النكاح إلى العصابات.^{١٩}

٢. قال الزحيلي^{٢٠} رحمه الله تعالى في حاشية كتابه الفقه الإسلامي وأدلته يتكلم عن

الولاية: "المراد بالأبعد: المؤخر في الرتبة، وبالأقرب: المتقدم فيها".^{٢١}

٣. في مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا قسم الثالث عن ولي النكاح الفصل

:٢٠

١٩. الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع"، [دار

الكتب العلمية، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م]، الطبعة الثانية، ج: ٢، ص: ٢٤٠.

٢٠. وهبة بن مصطفى الزحيلي، ولد في بلدة دير عطية من نواحي دمشق عام ١٩٣٢ م. ومن كتبه "الوسيط

في أصول الفقه الإسلامي" و"الفقه الإسلامي في أسلوبه الجديد" و"الأسرة المسلمة في العالم المعاصر" ثم توفي

في دمشق بسوريا يوم السبت من ٢٤ شوال سنة ١٤٣٢ هـ. انظر: shamela.

تم google.com/amp/s/sabq.org/amp/KNDgde /author/١٠٥٢

استرجاعه ٢٠١٩/٠٣/١٠.

٢١. الزحيلي، وهبة بن مصطفى الزحيلي، "الفقه الإسلامي وأدلته"، [دار الفكر سوربة دمشق، دون

السنة]، الطبعة الرابعة، ج: ٩، ص: ٦٧١٠.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

“Yang bertindak sebagai wali nikah ialah seorang laki-laki yang memenuhi syarat hukum islam yakni muslim dan akil baligh.

Wali nikah terdiri dari:

١. Wali nasab
٢. Wali hakim”

ترجمتها:

القائم بولاية النكاح هو الرجل الذي توافر فيه الشروط في الشريعة الإسلامية وهي الإسلام والعقل والبلوغ.

ولاية النكاح قسمان:

١. ولاية النسب

٢. ولاية السلطان

ز. منهج البحث

وأما المنهج الذي يسير عليه من خلال كتابة البحث فهو على ما يلي:

١. نوع البحث

يعد هذا البحث بحثا مكتبيا إذ الباحث قائم بمطالعة بعض الآيات القرآنية

والأحاديث الشريفة وكذلك الكتب التي لها صلة وعلاقة بموضوع البحث.

٢. منهج تحليل المسألة

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

١٥

يسلك في كتابة هذا البحث منهج المقارنة، وذلك بمقارنة ما هو موجود

في الفقه الإسلامي بما تضمنه كتاب مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا عن

ترتيب أولياء النكاح.

وسيتم هذا المنهج بما يلي:

- ١) بدأ الباحث ببيان ترتيب أولياء النكاح في الفقه الإسلامي.
- ٢) ثم بين ترتيب أولياء النكاح في مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا.
- ٣) ثم ذكر بعد ذلك بيان عن أوجه الشبه والفرق بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا في ترتيب أولياء النكاح.
- ٤) ثم ذكر بعد ذلك أوجه الشبه والفرق بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا.
- ٥) الرجوع إلى كتب الفقهاء عند ذكر أقوالهم.
- ٦) وضع الآية القرآنية بين هاتين العلامتين ﴿﴾، ثم يليها ذكر السورة ورقم الآية.

٧) عند ذكر الحديث فإن الباحث يكتبه بين هاتين العلامتين " " .

٨) عند الاستدلال بحديث النبي ﷺ، إن كان من أحاديث الصحيحين

فأكتفي بعزوه إليهما أو أحدهما، وإلا فأذكر معه الحكم بما يستحقه

من الصحة والضعف.

(٩) عند ذكر النص أو الدليل الأعجمي يكتبه بنص الأصل قبل ترجمته.

(١٠) ترجمة الأعلام غير مشهورة الواردة في البحث ترجمة مختصرة دون

الصحابة.

ح. خطة البحث

لتسهيل فهم المسائل الرئيسية في هذا البحث المشروع، فقسم الباحث على

خمسة أبواب، وهي:

الباب الأول : المقدمة، وتشتمل على:

أ. مصطلحات الموضوع.

ب. خلفية البحث.

ج. تحديد المسائل.

د. أهداف البحث.

هـ. الدراسات السابقة.

و. الإطار النظري.

ز. منهج البحث.



1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

ح. خطة البحث.

الباب الثاني : مفهوم الولي، وفيه أربعة فصول:

الفصل الأول : ولي النكاح لغة واصطلاحاً.

الفصل الثاني : مشروعية الولاية في النكاح.

الفصل الثالث : شروط ولي النكاح.

الفصل الرابع : الحكمة من مشروعية الولاية في النكاح.

الباب الثالث : مفهوم الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا،
وفيه فصلان:

الفصل الأول : لمحة عن الفقه الإسلامي، وفيه مبحثان:

المبحث الأول : تعريف الفقه الإسلامي.

المبحث الثاني : تاريخ نشأة الفقه الإسلامي، وفيه ستة مطالب:

المطلب الأول : الفقه قبل الإسلام.

المطلب الثاني : الفقه في عصر النبي صلى الله عليه وسلم.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

المطلب الثالث : الفقه في عصر الصحابة والخلفاء الراشدين.

المطلب الرابع : الفقه في عصر صغار الصحابة وكبار التابعين.

المطلب الخامس: الفقه في عصر صغار التابعين.

المطلب السادس : الفقه في العصر الحاضر.

الفصل الثاني : لمحة عن مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا، وفيه ثلاث

مباحث:

المبحث الأول : تعريف مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا.

المبحث الثاني : تاريخ نشأة مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا.

المبحث الثالث : مكانة مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا عند

قضاة المحكمة الشرعية بإندونيسيا.

الباب الرابع : ترتيب أولياء النكاح، وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول : ترتيب أولياء النكاح في الفقه الإسلامي.

الفصل الثاني : ترتيب أولياء النكاح في مجموعة الأحكام الإسلامية

بإندونيسيا.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الفصل الثالث :أوجه الشبه والفرق بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام

الإسلامية بإندونيسيا في ترتيب أولياء النكاح ، وفيه مبحثان:

المبحث الأول : وجه الشبه بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام

الإسلامية بإندونيسيا في ترتيب أولياء النكاح.

المبحث الثاني : وجه الفرق بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام

الإسلامية بإندونيسيا في ترتيب أولياء النكاح.

الباب الخامس :الخاتمة، وتشتمل على:

أ. نتائج البحث.

ب. التوصيات.

المصادر والمراجع

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث الشريفة

فهرس الأعلام

@ Hak cipta milik STDI Imam Syafi'i Jember

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.



Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الباب الثاني

مفهوم ولي النكاح

وتشتمل على أربعة فصول:

الفصل الأول : ولي النكاح لغة واصطلاحاً

الفصل الثاني : مشروعية الولاية في النكاح

الفصل الثالث : شروط ولي النكاح

الفصل الرابع : الحكمة من مشروعية الولاية في النكاح

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٢٠

الباب الثاني

مفهوم ولي النكاح

الفصل الأول : ولي النكاح لغة واصطلاحاً

الولاية بالكسر في القاموس من الولي، وهو القرب. يقال: وليه ولياً، أي دنا منه. وأوليته إياه: أدنيته منه. وولي الأمر: إذا قام به، وتولى الأمر؛ أي تقلده، وتولى فلاناً: اتخذه ولياً.

والولي فعيل بمعنى فاعل من وليه: إذا قام به. ومنه قوله تعالى: ﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾^{٢٢}.

وبمعنى مفعول في حق المطيع. ومنه قيل: المؤمن ولي الله. والمصدر الولاية. وكذلك تأتي بمعنى السلطنة، ومنه قيل: العلم من أشرف الولايات، يأتي إليه الوري ولا يأتي، أما الولاية بالفتح فتعني النصر والمجبة.^{٢٣}

٢٢. سورة البقرة: ٢٥٧

٢٣. وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت، "الموسوعة الفقهية الكويتية"، [الكويت: طبع الوزارة،

من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ]، الطبعة الثانية، ج: ٤٥، ص: ١٣٥.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الولي كل من ولي أمرا أو قام به والنصير والمحِب والصدیق ذكرا.^{٢٤}

وقال صاحب لسان العرب^{٢٥} "وولي المرأة: الذي يلي عقد النكاح عليها ولا

يدعها تستبد بعقد النكاح دونه. وفي الحديث: أيما امرأة نكحت بغير إذن مولها

فكاحها باطل، وفي رواية: وليها أي متولي أمرها.^{٢٦}

إن الأولياء هم قرابة المرأة الأدنى فالأدنى، الذين يلحقهم الغضاضة إذا تزوجت

بغير كفء، وكان المزوج لها غيرهم.^{٢٧}

وعلى هذا فالولاية بمعناها العام: هي سلطة يملك بها الإنسان القيام على شؤون

غيره. وهي لا تكون سلطة شرعية: إلا إذا كانت رعاية لمصالح غيره بمقتضى الشرع.

٢٤. مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى)، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد النجار)، "المعجم الوسيط". [الإسكندرية، مصر: دار الدعوة، الطبعة الثالثة - ١٩٩٨] ج: ٢/ص: ١٠٥٨.

٢٥. محمد بن مكرم بن علي، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، من أحد كبار العلماء. ولد بمصر (٦٣٠ - ٧١١ هـ) ومن مؤلفاته "لسان العرب"، و"مختار الأغاني". (الزركلي الدمشقي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، "الأعلام"، [دار العلم للملايين، أيار / مايو ٢٠٠٢ م]، الطبعة الخامسة عشر، ج: ٧، ص: ١٠٨، بالتصرف. (يذكر بعد هذا: الأعلام للزركلي).

٢٦. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، "لسان العرب". [بيروت: دار صادر، الطبعة الثالثة - ١٤١٤ هـ] ج: ١٥، ص: ٤٠٧.

٢٧. خان، محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنوجي، التعليقات بقلم: العلامة المحلّث الشيخ محمد ناصر الدين الألباني، "الروضة الندية ومعها التعليقات الرضية على الروضة الندية"، [الرياض: دار ابن القيم للنشر والتوزيع، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٣ م]، الطبعة: الأولى، ج: ٢، ص: ١٥٦-١٥٧.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

وعلى هذا يمكن تعريفها شرعاً بأنها: سلطة شرعية يملك بها القادر على التصرف

رعاية شؤون غيره.^{٢٨}

الولاية في الفقه: سلطة يثبتها الشرع لإنسان تمكنه من رعاية المولى عليه من

نفس ومال وحفظه وتنميته بالطرق المشروعة. فولّي المرأة في باب النكاح هو الذي يتولى

تزويج المرأة وفق ما تقضي به أحكام الشريعة، وهو إما أن يكون ملزماً بأخذ رأيها أو لا

يكون كذلك حسب اختلاف قوة القرابة وحال المرأة.^{٢٩}

الفصل الثاني : مشروعية الولاية في النكاح

الله الذي شرع لعباده شرائع لتنظيم حياة العباد ولكل شريعة لها أسس وأصل تقوم

عليه بمشروعيتها، والولي قد شرعه الشارع على مشروعيتها في كتاب الله الكريم وكذا في

سنة رسوله الأمين. والآتي دليل على مشروعيتها بالتفصيل:

٢٨. بن رجاء، عوض بن رجاء بن فريج العوفي، "الولاية في النكاح"، [المدينة المنورة: عمادة البحث

العلمي بالجامعة الإسلامية، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م]، الطبعة: الأولى، ج: ١، ص: ٢٥. يذكر بعد هذا الولاية في النكاح لابن رجاء.

٢٩. عبد الله بن محمد الطيّار، عبد الله بن محمّد المطلق، محمّد بن إبراهيم الموسى، "الفقه الميسر"، [

مدار الوطن للنشر، الرياض: المملكة العربية السعودية، ١٤٣٣هـ / ٢٠١٢م]، الطبعة الثانية، ج: ٥، ص: ١٤.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

١. كتاب الله:

(أ) قال الله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ

أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضُوا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ...﴾^{٣٠}

ففي هذه الآية الكريمة نهي لأولياء النساء عن عضلهن ضرراً لهن حين

تنقضي عدتهن ممن كانوا أزواجاً لهن، وحصلت بينهم بينونة بفسخ أو طلاق

فرغبن في الرجعة إليهم بعقد جديد، وذلك في قوله تعالى: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾

إذ لو كان أمر النساء إليهن في النكاح لما خاطب الله به أولياءهن دونهن،

ونهاهم عن الإضرار بهن إذا رغبن في نكاح أزواجهن، فإن من كان أمره بيده

لا يقال إن غيره منعه منه؛ إذ لا معنى لمنع غيره له.^{٣١}

٣٠. سورة البقرة: ٢٣٢

٣١. انظر الولاية في النكاح لابن رجاء، ج: ١، ص: ٦٨-٦٩.

قال الشافعي^{٣٢} رحمه الله: "هذه الآية أبين آية في كتاب الله عز وجل

دلالة على أن ليس للمرأة الحرة أن تنكح نفسها.^{٣٣}

وقال الطبري^{٣٤} رحمه الله تعالى: "ذكر أن هذه الآية نزلت في رجل كانت

له أخت كان زوجها ابن عم لها فطلقها وتركها فلم يراجعها حتى انقضت

عدتها، ثم خطبها فأبى أن يزوجه إياه، ومنعها منه وهي فيه راغبة.^{٣٥}

(ب) قال الله تعالى: ﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ تُؤْمِنَ﴾^{٣٦}

فهذا خطاب لأولياء النساء بالألا ينكحوهن المشركين حتى يؤمنوا، ولو

كان أمر النساء في النكاح إليهن لما خاطب الله به أولياءهن دونهن، وكذلك

٣٢. محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان ابن شافع الهاشمي القرشي المطلبي، أبو عبد الله (١٥٠- ٢٠٤ هـ)، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة. وإليه نسبة الشافعية كافة. ولد في غزة بفلسطين وقصد مصر سنة ١٩٩ فتوفي بها، وقبره معروف في القاهرة له تصانيف كثيرة أشهرها كتاب الأم في الفقه، المسند في الحديث (الزركلي الدمشقي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، "الأعلام"، [دار العلم للملايين، أيار / مايو ٢٠٠٢ م]، الطبعة الخامسة عشر، ج: ٦، ص: ٢٦-٢٧، بالتصرف).

٣٣. الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلبي بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، "الأم"، [بيروت: دار المعرفة، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م]، بدون طبعة، ج: ٥، ص: ١٧٨.

٣٤. محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر: المؤرخ المفسر الإمام. ولد في أمل طبرستان، واستوطن بغداد وتوفي بها (٢٢٤ - ٣١٠ هـ)، له أخبار الرسل والملوك يعرف بتاريخ الطبري، في ١١ جزءا، و جامع البيان في تفسير القرآن يعرف بتفسير الطبري، في ٣٠ جزءا. انظر الأعلام للزركلي: ج: ٦، ص: ٦٩.

٣٥. الطبري، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، المحقق: أحمد محمد شاكر، "جامع البيان في تأويل القرآن" [مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠ هـ / ٢٠٠٠ م]، الطبعة: الأولى، ج: ٥، ص: ١٨.

٣٦. سورة البقرة: ٢٢١

لو كان للمرأة أن تنكح نفسها لما كانت الآية دالة على منعها من تزويج

نفسها بمشرك؛ لأنها لم تنه عن ذلك، وإنما نهى الأولياء، ونكاح المسلمة

للمشرك غير جائز بالإجماع.^{٣٧}

وحكى القرطبي^{٣٨} رحمه الله تعالى وغيره: في هذه الآية دليل بالنص على

أن لا نكاح إلا بولي.^{٣٩}

وقال ابن العربي^{٤٠} رحمه الله تعالى: "وهي مسألة بدیعة ودلالة

صحیحة"^{٤١}

٣٧. انظر الولاية في النكاح لابن رجا، الج: ١، ص: ٧٩.

٣٨. محمد بن أحمد بن أبي بكر بن قُرْح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، أبو عبد الله، القرطبي: من كبار المفسرين. صالح متعبد. من أهل قرطبة. رحل إلى الشرق واستقر بمنية ابن خصيب (في شمالي أسبوط، بمصر) وتوفي فيها (٦٧١ هـ). من كتبه "الجامع لأحكام القرآن عشرون جزءاً، يعرف بتفسير القرطبي، و" قمع الحرص بالزهد والقناعة " و " الأسنى في شرح أسماء الله الحسنى ". انظر الأعلام للزركلي: ج: ٥، ص: ٣٢١-٣٢٢.

٣٩. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، "الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي"، [القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤ هـ / ١٩٦٤ م]، الطبعة الثانية، ج: ٣، ص: ٧٢.

٤٠. محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الإشبيلي المالكي، أبو بكر ابن العربي: قاض، من حفاظ الحديث. ولد في إشبيلية، ورحل إلى المشرق، وبرع في الأدب، وبلغ رتبة الاجتهاد في علوم الدين. وصنف كتباً في الحديث والفقهاء والأصول والتفسير والأدب والتاريخ. وولي قضاء إشبيلية، ومات بقرب فاس، ودفن بها. من كتبه العواصم من القواصم جزان، و عارضة الأحوذ في شرح الترمذی و أحكام القرآن مجلدان. انظر الأعلام للزركلي: ج: ٦، ص: ٢٣٠، بالتصرف.

٤١. ابن العربي، محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي، "أحكام القرآن"، [بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م]، الطبعة: الثالثة، ج: ١، ص: ٢٩١.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

وعقب صاحب تهذيب الفروق^{٤٢} على قول ابن العربي^{٤٣} هذا بقوله:

"ولعل وجهه أن كونه خطابا للأولياء أظهر من كونه خطابا لأولي الأمر

لوجهين:

الأول: أن ولي الأمر من جملة الأولياء؛ إذ السلطان ولي من لا ولي له،

فلا وجه لتخصيصه.

الثاني: أن الضرر بزواج غير الأكفاء إنما يتعدى بالعار والفضيحة الشنعاء

للأولياء لا لولي الأمر منهم، فهم أحق بخطاب الإرشاد منه فافهم"^{٤٤}

(ج) قال الله تعالى: ﴿وَأَنْكِحُوا الْأَيَّتِمَّ مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ﴾^{٤٥}

هذه المخاطبة تدخل في باب الستر والصلاح، أي زوجوا من لا زوج له

منكم فإنه طريق التعفف، والخطاب للأولياء. وقيل: للأزواج. والصحيح

الأول، إذ لو أراد الأزواج لقال "وانكحوا" بغير همز، وكانت الألف للوصل.

٤٢. محمد علي بن الحسين بن إبراهيم المالكي، فقيه، من فضلاء الحجاز، مغربي الأصل. من كتبه:

تهذيب الفروق اختصر به فروق القرافي.. توفي سنة (١٢٨٧ - ١٣٦٧ هـ). انظر الأعلام للزركلي: ج: ٦، ص: ٣٠٥.

٤٣. قد سبق ترجمته ص: ٢٤.

٤٤. المالكي، محمد بن علي بن حسين بن إبراهيم المالكي، "تهذيب الفروق، والقواعد السننية في الأسرار

الفقهية"، [بيروت: دار المعرفة]، ج: ٣، ص: ١٧١.

٤٥. سورة النور: ٣٢

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

وفي هذا دليل على أن المرأة ليس لها أن تنكح نفسها بغير ولي، وهو قول

أكثر العلماء.^{٤٦}

إن الله أمر المسلمين بإنكاح نسائهم كما أمرهم بإنكاح عبيدهم وإمائهم،

مما يدل على أن إنكاح الحرائر إلى الأولياء، وأن إنكاح الأرقاء إلى أسيادهم.

لذا قال شيخ الإسلام ابن تيمية^{٤٧}: فخاطب الله الرجال بإنكاح الأيامي،

كما خاطبهم بتزويج الرقيق.^{٤٨}

(د) قال الله تعالى: ﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ

فَرِيضَةً فَنَصِفْ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ

وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ

نهج السلف

٤٩ ﴿٣٧﴾

٤٦. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين، تحقيق:

أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، "الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي"، [القاهرة: دار الكتب المصرية، ١٣٨٤هـ / ١٩٦٤م]، الطبعة الثانية، ج: ١٢، ص: ٢٣٩.

٤٧. أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن عبد الله بن أبي القاسم الخضر النميري الحراني دمشقي

الحنبلي، أبو العباس، تقي الدين ابن تيمية: الإمام، شيخ الإسلام. ولد في حران ومات معتقلا بقلعة دمشق (٦٦١ هـ - ٧٢٨ هـ) الفتاوى خمس مجلدات، والإيمان. انظر الأعلام للزركلي: ج: ١، ص: ٤٤.

٤٨. ابن تيمية، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن

محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي، "الفتاوى الكبرى"، [دار الكتب العلمية، ١٤٠٨هـ / ١٩٨٧م]، الطبعة: الأولى، ج: ٣، ص: ١٩٢.

٤٩. سورة البقرة: ٢٣٧

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

قال الفخر الرازي^{٥٠} رحمه الله تعالى: "للشافعي أن يتمسك بهذه الآية

في بيان أنه لا يجوز النكاح إلا بولي؛ وذلك لأن جمهور المفسرين أجمعوا

على أن المراد من قوله: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ﴾^{٥١}

﴿وهو إما الزوج وإما الولي، وبطل حمله على الزوج لما بينا أن الزوج لا

قدرة له البتة على عقدة النكاح، فوجب حمله على الولي^{٥١}"

قال ابن العربي^{٥٢} رحمه الله تعالى: والذي تحقق عندي بعد البحث

والسبر أن الأظهر هو الولي لثلاثة أوجه:

أحدها: أن الله تعالى قال في أول الآية: ﴿ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ﴾^{٥٣} إلى قوله

تعالى: ﴿وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً﴾ فذكر الأزواج وخاطبهم بهذا الخطاب،

ثم قال: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾ فذكر النسوان ﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ

النِّكَاحِ﴾^{٥٤} فهذا ثالث؛ فلا يرد إلى الزوج المتقدم إلا لو لم يكن لغيره وجود،

٥٠. فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن التيمي البكري الرازي الإمام المفسر صاحب

تفسير: مفتاح الغيب. م سنة ٦٠٦ هـ. رحمه الله تعالى. له: بحر الأنساب. بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد

بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غييب بن محمد، "طبقات النسائين"، [الرياض: دار الرشد، ١٤٠٧

هـ / ١٩٨٧ م]، الطبعة: الأولى، ص: ١٢٣.

٥١. الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي

خطيب الري، "مفاتيح الغيب"، [بيروت: دار إحياء التراث العربي، ١٤٢٠ هـ]، الطبعة الثالثة، ج: ٦، ص: ٤٨١.

٥٢. قد سبق ترجمته ص: ٢٤.

٥٣. سورة الأحزاب: ٤٩.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

وقد وجد وهو الولي، فلا يجوز بعد هذا إسقاط التقدير بجعل الثلاث اثنين من غير ضرورة.

الثاني: أن الله تعالى قال: ﴿أَوْ يَعْفُوَ الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ النِّكَاحِ﴾ ولا إشكال في أن الزوج بيده عقدة النكاح لنفسه، والولي بيده عقدة النكاح لوليته، على القول بأن الذي يباشر العقد الولي؛ فهذه المسألة هي أصول العفو مع أبي حنيفة، وقد بينها قبل، وشرحناها في مسائل الخلاف.

فقد ثبت بهذا أن الولي بيده عقدة النكاح، فهو المراد؛ لأن الزوجين يتراضيان فلا ينعقد لهما أمر إلا بالولي، بخلاف سائر العقود، فإن المتعاقدين يستقلان بعقدتهما.

الثالث: إن ما قلنا أنظم في الكلام، وأقرب إلى المرام؛ لأن الله تعالى قال: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾ ومعلوم أنه ليس كل امرأة تعفو، فإن الصغيرة أو المحجورة لا عفو لها، فبين الله تعالى القسمين، وقال: ﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾ إن كن لذلك أهلا، أو يعفو الذي بيده عقدة النكاح؛ لأن الأمر فيه إليه.^{٥٤}

٥٤. ابن العربي، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي، "أحكام القرآن"، [دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م]، الطبعة: الثالثة، ج: ١، ص: ٢٩٥.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٣٠

٢. سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم

(أ) ما رواه أبو موسى الأشعري رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله

عليه وسلم: "لا نكاح إلا بولي"^{٥٥}. هذا حديث صحيح.^{٥٦}

قال الشوكاني^{٥٧} رحمه الله تعالى: "قوله: "لا نكاح إلا بولي"، هذا النفي

يتوجه إلى الذات الشرعية؛ لأن الذات الموجودة أعني صورة العقد بدون

ولي ليست بشرعية، أو يتوجه إلى الصحة التي هي أقرب المجازين إلى

الذات، فيكون النكاح بغير ولي باطلا.^{٥٨}

(ب) عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أيما

امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها

٥٥. الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، المحقق: بشار عواد معروف، "سنن الترمذي"، [بيروت، دار الغرب الإسلامي، ١٩٩٨ م]، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، رقم: ١١٠١، ج: ٣، ص: ٣٩٨.

٥٦. الألباني، محمد ناصر الدين الألباني، "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل"، [بيروت: المكتب الإسلامي، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م]، الطبعة: الثانية، ج: ٦، ص: ٢٣٥. يذكر بعد هذا إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني.

٥٧. محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني: فقيه مجتهد من كبار علماء اليمن، من أهل صنعاء. ولد بهجرة شوكان (من بلاد خولان، باليمن) ونشأ بصنعاء. وولي قضاءها سنة ١٢٢٩ ومات حاكماً بها (١١٧٣ - ١٢٥٠ هـ). وكان يرى تحريم التقليد. له ١١٤ مؤلفاً، منها نيل الأوطار من أسرار منتقى الأخبار ثماني مجلدات، والبدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع مجلدان. انظر الأعلام للزركلي: ج: ٦، ص: ٢٩٨.

٥٨. الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، تحقيق: عصام الدين الصبايطي، "نيل الأوطار"، [مصر: دار الحديث، ١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م]، الطبعة: الأولى، ج: ٦، ص: ١٤٣.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٣١

باطل، فإن دخل بها فلها المهر بما استحل من فرجها، فإن اشتجروا

فالسُلطان ولي من لا ولي له"، هذا حديث حسن.^{٥٩}

والحديث يدل على أنه لا يصح النكاح إلا بولي، واختلف العلماء في

اشتراط الولي في النكاح فالجمهور على اشتراطه.^{٦٠}

(ج) حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "لا تزوج

المرأة المرأة، ولا تزوج المرأة نفسها؛ فإن الزانية هي التي تزوج

نفسها"^{٦١}. حديث صحيح دون الجملة الأخيرة.^{٦٢}

هذا صريح الدلالة على أن المرأة لا تزوج نفسها ولا غيرها مطلقاً، لا

بولاية ولا بوكالة، أذن لها وليها أم لم يأذن لها.

٥٩. الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥) "سنن الترمذي"، [مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م]، الطبعة: الثانية، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، رقم: ١١٠٢، ج: ٣، ص: ٣٩٩.

٦٠. المباركفوري، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، أبو عبد الرحمن، شرف الحق، الصديقي، العظيم آبادي، "عون المعبود شرح سنن أبي داود، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله ومشكلاته"، [بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤١٥ هـ]، الطبعة: الثانية، ج: ٦، ص: ٧١.

٦١. ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، "سنن ابن ماجه"، [دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي]، باب لا نكاح إلا بولي، رقم: ١٨٨٢، ج: ١، ص: ٦٠٦.

٦٢. انظر إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني، ج: ٦، ص: ٢٣٤.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٣٢

وفيه دليل على أن المرأة ليس لها ولاية في الإنكاح لنفسها، ولا غيرها

فلا عبرة لها في النكاح إيجاباً، ولا قبولا فلا تزوج نفسها بإذن الولي، ولا

غيره، ولا تزوج غيرها بولاية ولا بوكالة، ولا تقبل النكاح بولاية ولا وكالة، وهو

قول الجمهور. ٦٣

كما أن الجملة الأخيرة من هذا الحديث تدل على أن مباشرة المرأة لعقد

النكاح إنما هو من شأن الزواني، فليس للمسلمة مباشرته في النكاح الشرعي،

لئلا تتشبهه بالبغايا في عاداتهن ووقاحتهن، وهذا كما يدل على التقيح والتنفير

كذلك يدل على البطلان لذلك النكاح الذي عقدته المرأة. والله أعلم. ٦٤

الفصل الثالث : شروط ولي النكاح

معنى الشرط هو ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده وجود ولا عدم

لذاته. ٦٥ والولي في النكاح له الشروط يلزم توافرها.

٦٣. الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم،

عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير، "سبل السلام"، [دار الحديث]، بدون طبعة، ج: ٢، ص: ١٧٦-١٧٧.

٦٤. انظر الولاية في النكاح لابن رجاء، ج: ١، ص: ١٣١.

٦٥. ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي،

"روضة الناظر وجنة المناظر"، [مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م]، دون الطبعة، ص:

شروط الولاية ثمانية: ستة متفق عليها واثنان مختلف فيهما فالسنة: أن يكون

حرًا بالغًا عاقلًا ذكرًا حلالًا مسلمًا والاثنان: أن يكون رشيدًا عدلًا.^{٦٦} والبيان كما يلي:

المبحث الأول: شروط متفق عليها

١. الحرية

حرية لأن العبد والمبعض لا يستقلان بولاية على أنفسهما فأولى على

غيرهما إلا مكاتبًا يزوج أمته. تأكيدًا فالعبد ومن فيه بقية رق لا ولاية له إلا

المكاتب في أمته، فإنه يتولى عقد نكاحها^{٦٧}.

٢. البلوغ

والبلوغ احتراز به عن الصبي والمجنون فلا يجوز أن يكون الصبي

والمجنون وليين لأنه مولى عليهما لاختلال نظرهما في مصلحتهما فكيف

يكونان وليين لغيرهما^{٦٨}. ولأن الولاية يعتبر لها كمال الحال لأنها تنفيذ

٦٦. الحطاب الرُّعيني المالكي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي، "مواهب الجليل في شرح مختصر خليل"، [دار الفك، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م]، الطبعة الثالثة، ج: ٣، ص: ٤٣٧.

٦٧. أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعدي العدوي (نسبة إلى بني عدي، بالقرب من منفلوط)، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، "حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني"، [دار الفكر، بيروت، ١٤١٤هـ / ١٩٩٤م]، بدون طبعة، ج: ٢، ص: ٧٤.

٦٨. الحصني، أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصني، تقي الدين الشافعي، المحقق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، "كفاية الأختار في حل غاية الإختصار"، [

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٣٤

تصرف في حق غيره وغير المكلف مولى عليه، لقصور نظره فلا تثبت له ولاية.

قال الله تعالى: ﴿ وَابْتُلُوا آلِيكُمْ حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ آنَسْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا

إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ ۖ ٦٩

٣. العاقل

العقل لهرم أو خبل أو عارض يمنع الولاية أيضا وينقلها إلى الأبعد وكذا

الحجر بالسفه على المذهب لاختلال نظره في حق نفسه فغيره أولى.^{٧٠}

عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم، قال: "رفع

القلم عن ثلاث: عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصغير حتى يكبر، وعن

المجنون حتى يعقل أو يفيق"^{٧١}. وذكر في هامشة الكتاب حديث صحيح

دار الخير — دمشق، ١٩٩٤ م]، الطبعة: الأولى، ص: ٣٥٧. يذكر بعد هذا كفاية الأختار في حل غاية الإختصار لابن محمد.

٦٩. سورة النساء: ٦

٧٠. انظر كفاية الأختار في حل غاية الإختصار لابن محمد، ص: ٣٥٧.

٧١. النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو

غدة، "السنن الصغرى"، [مكتب المطبوعات الإسلامية — حلب، ١٤٠٦ / ١٩٨٦]، الطبعة الثانية، ج: ٦،

ص: ١٥٦.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٣٥

فلا ولاية لمجنون مطبق فإن جُنَّ أحياناً أو أغمي عليه أو نقص عقله

بنحو مرض أو إحرام انتظر ولا ينعزل وكيله بطريان ذلك.

٤ . الذكورية

الذكورية فشرط اتفاقاً فالمرأة لما لم يجوز أن تعقد على نفسها كان عقدها

على غيرها من النساء أخرى، إذ لا يجوز سواء كان المعقود عليها بكراً أو

ثيباً وظاهر كلامه أنها تعقد على الذكر، وهو كذلك على المشهور في عبدها

والصغير في حجرها، والفرق من ثلاثة أوجه ذكرناها في الأصل^{٧٢}. لأن المرأة

لا يثبت لها ولاية على نفسها فعلى غيرها أولى.

٥ . ليس محرماً

من الأعمال المنهي عنه عند الإحرام عمرة كان أم حجاً منها لباس

المخيط واستعمال الطيب والنكاح وتزويج موليته، قد دلّ النبي صلى الله

عليه وسلم عن منع النكاح وتزويج موليته في حديثه الصحيح.

٧٢. الصعيدي، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، "حاشية

العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني"، [دار الفكر - بيروت، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٤ م]، بدون طبعة، ج: ٢،

- a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.

- b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.

عن عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم: "لا ينكح المحرم، ولا ينكح، ولا يخطب"^{٧٣}.

ولما كان عقد الزواج باعثاً على الوطء ومبيحاً له، ولما كان الهدف

الأساسي من العقد هو النكاح منع العقد وحرم على المحرم، كما تحرم

الوسيلة من أجل الغاية، فقال صلى الله عليه وسلم: إن المحرم لا ينكح ولا

ينكح، ولا يخطب، أي لا يعقد لنفسه عقد زواج، ذكراً كان أو أنثى، ولا

يعقد لغيره عقد زواج، ولو كان هذا الغير ليس محرماً.^{٧٤}

٦. الإسلام

شرط الإسلام هو أهل الشرط لأن الإسلام يعلو ولا يعلى عليه كما قال

عليه الصلاة والسلام في حديثه، عن ابن عباس رضي الله عنه في اليهودية

٧٣. مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، "صحيح

مسلم"، [دار إحياء التراث العربي - بيروت]، باب تحريم نكاح المحرم، وكراهة خطبته، رقم: ١٤٠٩، ج: ٢، ص: ١٠٣٠.

٧٤. موسى شاهين لاشين، "فتح المنعم شرح صحيح مسلم"، [دار الشروق، ١٤٢٣ هـ / ٢٠٠٢ م]، الطبعة

الأولى، ج: ٥، ص: ٥٠٩.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

والنصرانية تكون تحت اليهودي أو النصراني فتسلم هي، قال: يفرق بينهما،

الإسلام يعلو ولا يعلى^{٧٥}. إسناده موقوف صحيح^{٧٦}.

قال الله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^{٧٧}

المبحث الثاني: شروط مختلف فيها

١. العدالة

نصا لقول ابن عباس رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه

وسلم: (لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل , وأيما امرأة أنكحها ولي مسخوط

عليه فنكاحها باطل)^{٧٨}. الصحيح موقوف^{٧٩}.

٧٥. الطحاوي، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الأزدي، المحقق: محمد زهري النجار، محمد سيد جاد الحق، "شرح المعاني الآثار"، [عالم الكتب، ١٤١٤ هـ، ١٩٩٤ م]، الطبعة الأولى، باب الحرية تسلم في دار الحرب فتخرج إلى دار الإسلام ثم يخرج زوجها بعد ذلك مسلما، رقم: ٥٢٦٧، ج: ٣، ص: ٢٥٧.

٧٦. انظر إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني، ج: ٥، ص: ١٠٩.

٧٧. سورة التوبة: ٧١

٧٨. الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني، حققه وضبطه نصه وعلق عليه: شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد برهوم، "سنن الدارقطني"، [مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٤ م]، الطبعة الأولى، كتاب النكاح، رقم: ٣٥٢١، ج: ٤، ص: ٣١٥.

٧٩. انظر إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني، ج: ٦، ص: ٢٥١.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٣٨

ولأنها ولاية نظرية فلا يستبد بها الفاسق كولاية المال ولو كانت العدالة

ظاهرة فيكفي مستور الحال كولاية المال إلا في سلطان فلا يشترط في

تزويجه بالولاية العامة للعدالة الحاجة و إلا في سيد أمة لأنه يتصرف في

ملكه كما لو أجزها.^{٨٠}

٢. الرشد

لما تقدم عن ابن عباس وهو أي الرشد هنا معرفة الكفء ومصالح النكاح

وليس هو حفظ المال، فإن رشد كل مقام بحسبه، وعلم مما سبق أنه لا

يشترط كون الولي بصيرا، ولا كونه متكلمًا إذا فهمت إشارته، لقيامها مقام

نطقه في جميع العقود. القرآن السنة

نهج السلف

الفصل الرابع : الحكمة من مشروعية الولاية في النكاح

وأما حكمة مشروعية الولاية في النكاح فهي تنبع من أهمية النكاح نفسه،

فمشروعيتها من تمام عناية دين الإسلام بهذا العقد، وصيانتته ورفع مكانته ورعاية مقاصده.

٨٠. البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي، "دقائق أولي النهى

لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات"، [عالم الكتب، ١٤١٤هـ / ١٩٩٣م]، الطبعة: الأولى، ج:

٢، ص: ٢٤١. يذكر بعد هذا دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات للبهوتي.

٨١. انظر دقائق أولي النهى لشرح المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات للبهوتي، ج: ٢، ص: ٢٤١.

ولذلك لا ينكر أحد أهمية الولاية في النكاح ويكون لها مكانة معروفة لدى المسلمين في مختلف عصورهم، وهذا يدرك إدراكا في حياة الناس الاجتماعية.

وليس من الغريب أن يعتقد الآباء في هذا الزمان في تزويج بناتهم فيضعون ضوابط

كثيرة للأخطاب، لأن حفظ المكارم من نتائج وجود الولاية في النكاح.

ذكر في كتاب الولاية في النكاح لابن رجاء^{٨٢}: " ذلك أن المولي عليه في النكاح

إما أن يكون عاجزا عن إدراك المصلحة لنفسه بنفسه، وعن درء المفسدة عنها، كالصغار

والمجانين ذكورا وإناثا، فهؤلاء تكون الولاية عليهم في النكاح ضمن ولاية أعم وأشمل

لحفظ الأنفس والأموال ورعاية المصالح ودرء المفساد، وكون تلك المسؤولية بيد أوليائهم

فيها بالإضافة إلى إزاع الشرع وإزاع الطبع والدافع إلى الشفقة والحرص على القيام بشؤون

ذوي القربى العاجزين، وتلك هي الرعاية الاجتماعية في أسمى مكانتها وأجل وأكمل

وصفها، وهذا مما لا خلاف فيه^{٨٣}.

٨٢. الدكتور عوض بن رجاء بن فريج العوفي الأستاذ المشارك في كلية الشريعة ، الجامعة الإسلامية،

بالمدينة المنورة، ولد في ١٣٧٤ هـ وحصل على درجة الماجستير من الجامعة الإسلامية، بالمدينة المنورة، عن

موضوعه (الولاية في النكاح) ، ١٤٠٣ هـ ثم طبعت (عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية) هذا البحث في

مجلدين عام ١٤٢٣هـ/٢٠٠٢م. انظر عن مؤلف الكتاب في مكتبة الشاملة على كتاب الولاية في النكاح لعوض

بن رجاء بن فريج العوفي.

٨٣. انظر الولاية في النكاح لابن رجاء، ج:١، ص: ٥٧-٥٨.

ومنها نفهم أن الرعاية الاجتماعية في أسمى مكانتها وأجل وأكمل وصفها تؤدي

إلى الشفقة والحرص على القيام بشؤون ذوي القربى العاجزين. ومن أهمها، حفظ الأنفس

أي بصيانة أعراضهم وأنسابهم، تكريماً للمرأة وصيانة لها، وحفظاً للأنساب والأعراض

من العار والزلل.

بعد ما ذكر شروط الولي قال النَّفْرَاوي^{٨٤} رحمه الله تعالى: "فلعل المراد بذي

الرأي الكامل في العقل، وجزالة الرأي بمعرفة من يصلح للنكاح بالمزوجة"، ولذا قال

التتائي^{٨٥} رحمه الله تعالى: "وذو الرأي من ترد إليه الأمور يعني المشكلات ويشاور فيها



٨٤. أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي: فقيه من بلدة

نفرى، من أعمال قويسنا، بمصر. نشأ بها وتفقه وتأدب وتوفي بالقاهرة (١٠٤٤ - ١١٢٦ هـ = ١٦٣٤ -

١٧١٤ م). له كتب، منها "الفواكه الدواني" ثلاثة أجزاء على رسالة ابن أبي زَيْد القيرواني، في فقه المالكية.

ورسالة في "التعليق على البسملة" في الأزهرية، و "شرح الرسالة النورية" للشيخ نوري الصفاقسي، في الأزهرية.

انظر الأعلام للزركلي: ج: ١، ص: ١٩٢، بالتصرف.

٨٥. محمد بن إبراهيم بن خليل التتائي: فقيه من علماء المالكية. نسبته إلى "تتا" من قرى المنوفية بمصر.

نعتة الغزي بقاضي القضاة بالديار المصرية. توفي ٩٤٦ هـ / ١٥٣٥ م. ومن كتبه "فتح البديع" الوهاب شرح

التفريغ لابن الجلاب "في المكتبة الأزهرية" و "فتح الجليل" شرح به مختصر خليل في الفقه شرحاً مطولاً، و "

جواهر الدرر" في شرحه أيضاً، و "تنوير المقالة" في شرح رسالة ابن أبي زَيْد القيرواني، فقه، و "خطط السداد

والرشد بشرح نظم مقدمة ابن رشد" فقه. انظر الأعلام للزركلي، ج: ٥، ص: ٣٠٢.

لأن الأولياء إذا تعددت وتساوت مرتبتها وحصل تنازع فيمن يتولى العقد ينظر الحاكم

فيمن ينبغي تقديمه فيقدمه^{٨٦}.

وبالجملة أن حكمة الولاية في النكاح هي رعاية المصالح ودرء المفاسد على

مولية حفاظا على أنفسهم وعلى أمورهم وصيانة أعراضهم وأنسابهم، تكريما للمرأة وصيانة

لها، وحفظا للأنساب والأعراض من العار والزلل، وتلك مسؤولية الولاية بيد الأولياء لا

غير لشفتهم لهم والحرص على القيام بشؤون ذوي القربى. والله تعالى أعلم.



٨٦. النفراوي، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، شهاب الدين النفراوي الأزهرى المالكي، "الفواكه

الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني"، [الناشر: دار الفكر، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م]، بدون طبعة، ج: ٢، ص:

@ Hak cipta milik STDI Imam Syafi'i Jember

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.



1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الباب الرابع

ترتيب أولياء النكاح

وتشتمل على ثلاثة فصول:

الفصل الأول : ترتيب أولياء النكاح في الفقه الإسلامي.

الفصل الثاني : ترتيب أولياء النكاح في مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا.

الفصل الثالث : أوجه الشبه والفرق بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام

الإسلامية بإندونيسيا في ترتيب أولياء النكاح ، وفيه مبحثان:

المبحث الأول : وجه الشبه بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام

الإسلامية بإندونيسيا في ترتيب أولياء النكاح.

المبحث الثاني : وجه الفرق بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام

الإسلامية بإندونيسيا في ترتيب أولياء النكاح.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الباب الرابع

ترتيب أولياء النكاح

بعد أن تكلم الباحث عن ولاية النكاح، ومشروعيتها، وشروطها، وحكمتها، وكذلك عن نشأة الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا. فيبدأ الباحث في الكلام عن ترتيب أولياء النكاح في الفصول الآتية.

الفصل الأول : ترتيب أولياء النكاح في الفقه الإسلامي

بداية أن الشيء لا يكون صحيحاً إلا بتوافر أركانه وشروطه، ومن أركان النكاح وجود الولي الذي يقوم بولاية النكاح على موليته، والولي له مكانة عالية لأنّ الولي في النكاح هو الذي يتوقف عليه صحة العقد، فلا يصح بدونه. عن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فنكاحها باطل، فإن دخل بها فلها المهر بما استحلت من فرجها، فإن اشتجروا فالسلطان ولي من لا ولي له"، هذا حديث حسن.^{١٤٨}

١٤٨. الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق وتعليق:

أحمد محمد شاکر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

ومن أحق بولاية النكاح؟ اختلف فيه الفقهاء وأبرزها على مذاهب الأربعة لما

يأتي:

١. مذهب الإمام أبي حنيفة^{١٤٩}

قال الزحيلي^{١٥٠} رحمه الله تعالى: "الولاية هي ولاية الإجماع فقط، وثبتت

للأقارب العصبات^{١٥١}، الأقرب فالأقرب، لأن النكاح إلى العصبات^{١٥٢}".

(ج ٤، ٥) "سنن الترمذي"، [مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م]،

الطبعة: الثانية، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، رقم: ١١٠٢، ج: ٣، ص: ٣٩٩. ١٤٩. النعمان بن ثابت، التيمي بالولاء، الكوفي، أبو حنيفة: إمام الحنفية، الفقيه المجتهد المحقق، أحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة. وتوفي ببغداد (٨٠-١٥٠ هـ = ٦٩٩-٧٦٧ م). له "مسند" في الحديث، جمعه تلاميذه، و"المخارج" في الفقه، صغير، رواه عنه تلميذه أبو يوسف. وتنسب إليه رسالة "الفقه الأكبر" ولم تصح النسبة. انظر الأعلام للزركلي، ج: ٨، ص: ٣٦.

١٥٠. وهبة بن مصطفى الزحيلي، ولد في بلدة دير عطية من نواحي دمشق عام ١٩٣٢ م. ومن كتبه "الوسيط في أصول الفقه الإسلامي" و"الفقه الإسلامي في أسلوبه الجديد" و"الأسرة المسلمة في العالم المعاصر" ثم توفي في دمشق بسوريا يوم السبت من ٢٤ شوال سنة ١٤٣٢ هـ. انظر: shamela. google.com/amp/s/sabq.org/amp/KNDgde، ws/index.php/author/١٠٥٢، تم استرجاعه ١٠/٠٣/٢٠١٩.

١٥١. والعصبة هم الاقارب من جهة الأب، وسُموا عصبة لانهم يعصبون الشخص ويعتصب بهم أي يحيطون به، ويشتد بهم. ابن منظور، محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي، "لسان العرب"، [دار صادر - بيروت، ١٤١٤ هـ]، الطبعة: الثالثة، ج: ١، ص: ٦٠٦. ١٥٢. الزحيلي، وهبة بن مصطفى الزحيلي، "الفقه الإسلامي وأدلته"، [دار الفكر سوربة دمشق، دون السنة]، الطبعة الرابعة، ج: ٩، ص: ٦٧٠٣. يذكر بعد هذا ب "الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي"

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

ترتيب الأولياء في مذهب الحنفية هو الولي العصبية على ترتيبهم في الإرث

والحجب، ثم مولى العتاقة. وللأم وأقاربها التزويج، ثم مولى الموالاة، ثم

القاضي^{١٥٣}.

وتثبت الولاية على النفس باتفاق الحنفية أولاً للعاصب بنفسه. وهو

ينحصر في أربع جهات:

(١) جهة البنوة: وتشمل الإبن وابن الإبن وإن نزل.

(٢) جهة الأبوة: وتشمل الأب والجد العصبي (الجد لأب) وإن علا.

(٣) جهة الأخوة: وتشمل الأخ الشقيق والأخ لأب وأبناءهما وإن

نزلوا.

(٤) جهة العمومة: وتشمل العم الشقيق والعم لأب وأبناءهما وإن

نزلوا^{١٥٤}.

١٥٣. البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلية البلدحي، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة، "الاختيار لتعليل المختار"، [مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها)، ١٣٥٦ هـ / ١٩٣٧ م]، بدون الطبعة، ج: ٣، ص: ٩٥.

١٥٤. السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، "المبسوط"، [دار المعرفة - بيروت، ١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م]، بدون طبعة، ج: ٤، ص: ٢١٩. يذكر بعد هذا ب "المبسوط للسرخسي". وانظر فخر الدين الزيلعي، عثمان بن علي بن محجن البارع، فخر الدين الزيلعي الحنفي، الحاشية: شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشَّلبِيّ، "تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشَّلبِيّ" [المطبعة الكبرى الأميرية - بولاق، القاهرة، ١٣١٣ هـ]، الطبعة الأولى، ج: ٢، ص: ١٢٢.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

فإن كان الولي العاصب واحداً، فالولاية له وحده من دون سواه. وإن تعدد الأولياء فالولاية لأقربهم جهة على حسب ترتيبهم في الميراث. فتقدم جهة البنوة ثم الأبوة ثم الأخوة ثم العمومة. فيقدم الإبن على الأب، والأب أو الجد يقدم على الأخ والعم وهكذا^{١٥٥}.

فإن وجد شخصان من جهة واحدة، قدم من كان أقربهم درجة. فيقدم الإبن على ابن الإبن والأخ على ابن الأخ لأنه أقرب درجة. فإن تساوا في الجهة والدرجة قدم من كان أقوى قرابة، فمن كان قريباً للمولى عليه من جهتي الأب والأم يكون أحق بالولاية عليه من قريبه الذي يدلي إليه من جهة واحدة وهي جهة الأب فقط، لان قوة القرابة توجد شفقة أشد، وهذه الولاية تقوم على الشفقة ورعاية المصلحة. وعلى هذا يقدم الأخ الشقيق على الأخ لأب والعم الشقيق على العم لأب وهكذا^{١٥٦}.

١٥٥. وقد جرى خلاف في المذهب الحنفي بين فقهاء حول تقديم الجد على الأخوة الأشقاء أو لأب فيرى بعض المتقدمين من الحنفية أن تقدم الجد على الأخوة هو رأي أبي حنيفة، أما عند أبي يوسف ومحمد فرأيهما أنه معهم على سواء، فهو يشارك في الولاية الأشقاء أو الأخوة لأب. وذلك لان أبا حنيفة يقدمه عليهم في الميراث فيحببهم، أما الصحابان فيجعلانه معهم في الميراث فيكون معهم في الولاية أيضاً. انظر المبسوط للسرخسي: ٢١٩ / ٤.

١٥٦. وقد خالف في ذلك زفر من فقهاء الحنفية حيث يرى أن الأخ لأب كالأخ يستويان، لأن ولاية التزويج لقرابة الأب دون قرابة الأم فإن الولي إنما يقوم مقام الأب لقرابته منه، وقد استويا في قرابة الأب. انظر المبسوط للسرخسي: ٢١٩ / ٤.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

فأما إذا كانا في الدرجة سواء كالأخوين والعمين ونحو ذلك، فلكل واحد منهما على حياله أن يزوج رضي الآخر أو سخط بعد أن كان التزويج من كفاء بمهر وافر، وهذا قول عامة العلماء^{١٥٧}.

فإذا لم يوجد للمولى عليه أحد من هؤلاء العصابات من النسب فينتقل إلى مولى العتاقة، ومولى العتاقة يستوي فيه الذكر والأنثى ثم عصبة المولى^{١٥٨}. فإذا لم يوجد للمولى عليه أحد مطلقاً أو كان الموجود منهم ليس أهلاً للولاية لعدم تحقق شروطها فيه. فهنا قد اختلف الأحناف فيمن تثبت له الولاية على النفس. فعلى قول أبي حنيفة^{١٥٩} رحمه الله تعالى تنتقل الولاية على النفس إلى الأقارب غير العصابات، لا فرق في ذلك بين ذكر وأنثى، وهم مرتبون على الراجح من مذهب الحنفية كما يلي:

(١) الأصول: وهم الأم، ثم أم الأب، ثم أم الأم.

(٢) الفروع: وهم البنت، ثم بنت الإبن ثم بنت البنت وهكذا.

١٥٧. الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الحنفي، "بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع"، [دار الكتب العلمية، ١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م] الطبعة الثانية، ج: ٢، ص: ٢٥١

١٥٨. لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، "الفتاوى الهندية"، [دار الفكر، ١٣١٠ هـ]، الطبعة: الثانية، ج: ١، ص: ٢٨٣. يذكر بعد هذا ب "الفتاوى الهندية للجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي".

١٥٩. سبقت ترجمته ص: ٦٧.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

(٣) فروع الأبوين: وهم الأخت الشقيقة، ثم الأخت لأب، ثم الأخ

والأخت لأم على سواء.

(٤) فروع الجددين: وهم العمات مطلقاً، والأعمام لأم، ثم الأخوال

والخالات، ثم أولادهم وهكذا.

كما هو عند أبي حنيفة^{١٦٠} رحمه الله تعالى الأم ثم البنت ثم بنت الابن

ثم بنت البنت ثم بنت ابن الابن ثم بنت بنت البنت ثم الأخت لأب وأم ثم

الأخت لأب ثم الأخ والأخت لأم ثم أولادهم... وبعد أولاد الأخوات العمات

ثم الأخوال ثم الخالات ثم بنات الأعمام ثم بنات العمات^{١٦١}.

وقال أبو حنيفة^{١٦٢} رحمه الله تعالى: لغير العصابات من الأقارب ولاية

التزويج عند عدم العصابات، أي تثبت الولاية لذوي الأرحام، الأقرب

فالأقرب^{١٦٣}

فإذا لم يوجد للمولى عليه أقارب لا من العصابات ولا من غيرهم، كانت

الولاية للحاكم لقوله صلى الله عليه وسلم عن عائشة رضي الله عنها أن رسول

١٦٠. سبقت ترجمته ص: ٦٧.

١٦١. انظر الفتاوى الهندية للجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، ج: ١، ص: ٢٨٤.

١٦٢. سبقت ترجمته ص: ٦٧.

١٦٣. انظر الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي، ج: ٩، ص: ٦٧٠٤.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الله صلى الله عليه وسلم قال: "...فالسُّلطان ولي من لا ولي له"، هذا حديث

حسن^{١٦٤}.

وينوب عن السلطان في ذلك الحاكم أو القضاة، فالسلطان يكون حاكماً

إذا لم يوجد العاصب وذوو الأرحام ومولى الموالاة وسبب الولاية في مذهب

الحنفية هو القرابة وقوة الشفقة لذا أدخل أبو حنيفة ذوي الأرحام في الولاية

لوجود الشفقة بسبب القرابة.

والمعنى فيه وهو أن استحقاق الولاية باعتبار الشفقة الموجودة بالقرابة،

وهذه الشفقة توجد في قرابة الأم كما توجد في قرابة الأب فيثبت لهم ولاية

التزويج أيضاً إلا أن قرابة الأب يقدمون باعتبار العصبية^{١٦٥}.

هؤلاء هم الأولياء وهذا هو ترتيبهم في المذهب الحنفي، وليس وراء هؤلاء

من له الولاية على النفس، ولو كان وصياً، لأن الوصي ولايته على المال لا

على النفس.

١٦٤. الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق وتعليق:

أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥) "سنن الترمذي"، [مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م]،

الطبعة: الثانية، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، رقم: ١١٠٢، ج: ٣، ص: ٣٩٩.

١٦٥. انظر المبسوط للسرخسي، ج: ٤، ص: ٢٢٣.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الوصي لا ولاية له في إنكاح الصغير والصغيرة سواء أوصى إليه الأب أو

لم يوص إلا إذا كان الوصي وليهما فحينئذ يملك الإنكاح بحكم الولاية لا

بحكم الوصاية^{١٦٦}.

٢. مذهب الإمام مالك^{١٦٧}

ينقسم الولاية عند المالكية ولاية الإجماع وولاية غير الإجماع، فولاية

الإجماع تثبت لأحد ثلاثة بالترتيب الآتي:

(١) السيد المالك ولو أنثى: فله أن يجبر أمته أو عبده على الزواج

بشرط عدم الإضرار بهما، كالتزويج من ذي عاهة كالجدام أو

البرص أو المجنون، فلا جبر للمالك، والسيد مقدم على الأب.

(٢) الأب: رشيداً كان أو سفيهاً ذا رأي، فله تزويج البكر ولو عانساً:

بلغت من العمر ستين سنة فأكثر، فله تزويج البنت البكر جبراً

عنها. وليس للأب جبر ابنته إذا رشدها أي جعلها رشيدة. وله

١٦٦. انظر الفتاوى الهندية للجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، ج: ١، ص: ٢٨٤.

١٦٧. مالك بن أنس بن مالك الأصبحي الحميري، أبو عبد الله: إمام دار الهجرة، وأحد الأئمة الأربعة عند أهل السنة، وإليه تنسب المالكية، مولده ووفاته في المدينة (٩٣ - ١٧٩ هـ = ٧١٢ - ٧٩٥ م)، فنصف "الموطأ". وله رسالة في "الوعظ" وكتاب في "المسائل" ورسالة في "الرد على القدرية". انظر: الأعلام للزركلي، ج: ٥، ص: ٢٧.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

جبرها إن زالت بكارتها بزنا، أو ولدت من الزنا، أو زالت بكارتها

بعارض كوثة أو ضربة أو بعود ونحوها.

وللأب جبر المجنونة ولو كانت ثيباً أو ولدت أولاداً، أما

التي تفيق فتتظر إفاقتها إن كانت ثيباً، فتزوج برضاها، وأما البكر

فيجبرها ولا تنتظر إفاقتها.

(٣) وصي الأب عند عدم الأب بشروط ثلاثة هي:

(أ) أن يعين الأب للوصي الزوج.

(ب) ألا يقل المهر عن مهر المثل.

(ج) ألا يكون الزوج فاسقاً.^{١٦٨}

وأما الولي غير المجبر أو ولاية الاختيار:

أولاً: للعصبات، فتثبت للبنوة ثم الأبوة المباشرة، ثم الأخوة ثم الجدوة

ثم العمومة على النحو التالي:

الابن فابنه وإن نزل، ثم الأب، ثم الأخ الشقيق ثم الأخ لأب، ثم ابن

الأخ الشقيق، ثم ابن الأخ لأب، ثم الجد (أبو الأب)، ثم العم ثم ابنه، على

١٦٨. الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، "حاشية الدسوقي على الشرح الكبير"،

[دار الفكر، وبدون تاريخ]، دون طبعة، ج: ٢، ص: ٢٢١-٢٢٤. يذكر بعد هذا ب "حاشية الدسوقي على

الشرح الكبير للدسوقي"

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

أن يقدم الشقيق على غيره، ثم أب الجد، ثم العم لأب فابنه، ثم عم الجد فابنه.

قال مالك^{١٦٩} رحمه الله تعالى: والابن أولى بإنكاح أمه من أبيها، وكذلك

ابن الابن أولى به من أبيها. والأخ، وابن الأخ، أولى به من جدها، ثم الولاية

بعد ذلك مرتبة على ترتيب العصابات في المواريث^{١٧٠}.

ويقدم الابن ولو من زنا بأن تزوجت أمه أولاً بنكاح صحيح وأنت به بعد

ذلك من الزنا ففي هذه الحالة يكون له حق الولاية عليها مقدماً على الجميع،

أما إذا زنت به ابتداء قبل أن تتزوج فحملت به فإن أبها في هذه الحالة يقدم

عليه^{١٧١}.



١٦٩. سبقت ترجمته ص: ٧٣.

١٧٠. أبو القاسم ابن الجلاب، عبيد الله بن الحسين بن الحسن أبو القاسم ابن الجلاب المالكي، المحقق

سيد كسروي حسن، "التفريع في فقه الإمام مالك بن أنس"، [دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٨ هـ / ٢٠٠٧ م]، الطبعة الأولى، ج: ١، ص: ٣٦٣.

١٧١. الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري، "الفقه على المذاهب الأربعة"، [دار الكتب

العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م]، الطبعة الثانية، ج: ٤، ص: ٣٠. يذكر بعد هذا ب " الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري"

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

ويقدم الأفضل عند التساوي في الرتبة، فإن تساوى اثنان في الرتبة والفضل

كإخوة كلهم علماء، قدم الحاكم إن وجد من يراه، فإن لم يكن حاكم أقرع

بينهم.

ثم المولى الأعلى: وهو من أعتق المرأة، ثم عصبته^{١٧٢}.

ثانياً: فإن لم يوجد ولي عاصب انتقلت الولاية إلى كافل اليتيم، وإن كان

أجنبياً عنه. فمن كفل يتيماً وقام بتربيته وتعليمه وحفظه في بدنه وماله كان له

حق الولاية عليه، من تعليم وتأديب وتطبيب وتزويج.

والمراد بالمكفولة هنا من مات أبوها أو غاب أهلها^{١٧٣}.

والكافل للمرأة غير العاصب، وهو من قام بتربية الفتاة وهي صغيرة حتى

بلغت عنده، أو بلغت عشرًا، بشرطين:

أولهما: أن يكفلها مدة توجب الحنان والشفقة عليها عادة، دون تحديد

زمن معين على الأظهر.

١٧٢. انظر حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدسوقي: ج:٢، ص: ٢٥٠.

١٧٣. محمد بن عبد الله الخرخشي المالكي أبو عبد الله، "شرح مختصر خليل للخرشي"، [دار الفكر

للطباعة، بيروت، بدون تاريخ]، دون طبعة، ج: ٣، ص: ١٨١. يذكر بعد هذا ب " شرح مختصر خليل للخرشي".

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

ثانيهما: أن تكون الفتاة وضیعة (دنیئة) لا شریفة: وهي التي لا مال لها

ولا جمال ولا نسب ولا حسب (الأخلاق الكريمة كالعلم والحلم والتدبير

والكرم ونحوها)، كما تقدم. فإن كانت شریفة زوجها القاضي^{١٧٤}.

وقد حث الإسلام على كفالة الیتیم وحسن رعايته.

فقال تعالى: ﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الِیتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ

نُخَالِطُهُمْ فَاِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ^{١٧٥}﴾

فإن من الإعنات عدم مخالطة الأیتام وتركهم هملاً.



١٧٤. انظر الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي، ج: ٩، ص: ٦٧٠٦-٦٧٠٧. وانظر شرح مختصر خليل

للخرشي، ج: ٣، ص: ١٨١. وانظر حاشية الدسوقي على الشرح الكبير للدسوقي المالكي، ج: ٢، ص: ٢٢٥.

١٧٥. سورة البقرة: ٢٢٠

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

قال ابن العربي^{١٧٦} رحمه الله تعالى: "لما أذن الله تعالى للناس في مخالطة

الأيتام مع قصد الإصلاح بالنظر لهم وفيهم كان ذلك دليلا على جواز

التصرف للأيتام كما يتصرف للأبناء"^{١٧٧}.

كما أكدت السنة النبوية الشريفة على أن لكافل اليتيم حق الولاية عليه،

جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: إن في حجري يتيما، فأضربه؟

قال: " ما كنت ضاربا فيه ولدك؟ " قال: أفأكل؟ قال: " بالمعروف غير

متأثل مالا، ولا واق مالك بماله " هذا مرسل، وقد روي من وجه آخر

موصولا...^{١٧٨}.

١٧٦. محمد بن عبد الله بن محمد المعافري الإشبيلي المالكي، أبو بكر ابن العربي: قاض، من حفاظ الحديث. ولد في إشبيلية، ورحل إلى المشرق، وبرع في الأدب، وبلغ رتبة الاجتهاد في علوم الدين. وصنف كتباً في الحديث والفقه والأصول والتفسير والأدب والتاريخ. وولي قضاء إشبيلية، ومات بقرب فاس، ودفن بها. من كتبه العواصم من القواصم جزان، و عارضة الأحوذ في شرح الترمذي و أحكام القرآن مجلدان. انظر الأعلام للزركلي: ج:٦، ص:٢٣٠، بالتصرف.

١٧٧. ابن العربي، القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الإشبيلي المالكي، راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا، "أحكام القرآن"، [دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م]، الطبعة الثالثة، ج:١، ص:٢١٥. يذكر بعد هذا ب "أحكام القرآن لابن العربي".

١٧٨. أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الحُسْرُوْجْردي الخراساني، أبو بكر البيهقي، المحقق: محمد عبد القادر عطا، "السنن الكبرى"، [دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٤ هـ / ٢٠٠٣ م]، الطبعة الثالثة، باب ما جاء في تأديب اليتيم، رقم: ١٢٦٧٢، ج: ٦، ص: ٤٦٥.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

وقد روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال في اللقيط هو حر، لك ولاؤه،

وعلينا نفقته " يعني بالولاء الولاية، ليس الميراث، كما توهمه قوم^{١٧٩}.

فهذا دليل على أن لكافل اليتيم حق الولاية عليه في نفسه وفي ماله.

وبتطبيق هذا المبدأ تكون الولاية على النفس بالنسبة للقيط لمن التقطه، فهو

أحق بامساكه من غيره لسبق يده اليه ولا يأخذه الحاكم منه إلا لسبب يوجب

ذلك كأن يكون غير أهل لحفظه^{١٨٠}.

وهذا مبدأ قويم جدير، لأنه إذا كان أهل اللقيط قد أهملوه، وقطعوا ما

أمر الله به أن يوصل فحق عليهم الحرمان من سلطان الولاية عليه، فإن الذي

التقطه وتكفل وترعى برعايته وتربيته حتى أنبته نباتاً حسناً هو الجدير بأن

يرعى ما أنبت. وبأن تكون له الولاية عليه.

ثالثاً: السلطان هو الحاكم أو القاضي الشرعي اليوم.

١٧٩. انظر أحكام القرآن لابن العربي، ج: ١، ص: ٢١٦.

١٨٠. وقد عرف فقهاء الشريعة الإسلامية اللقيط بأنه (كل حي مولود طرحه أهله خوفاً من العيلة أو فراراً

من تهمة الريبة، مضيعه آثم ومحرضه غانم، والتقاطه فرض كفاية). انظر ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد

العزیز عابدين الدمشقي الحنفي، "رد المحتار على الدر المختار"، [دار الفكر-بيروت، ١٤١٢ هـ / ١٩٩٢ م]،

الطبعة الثانية، ج: ٤، ص: ٢٦٩.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

أن ولاية الحاكم وهو القاضي متأخرة عن مرتبة من ذكر من الولاية الخاصة

أي، فإن لم يكن أحد ممن تقدم من الأولياء زوجها القاضي بعد أن يثبت

عنده ما يجب إثباته وإنما تأخرت مرتبة الحاكم عن مرتبة المولى^{١٨١}.

لقوله عليه الصلاة والسلام: "الولاء لحمة كلحمة النسب"^{١٨٢}. حديث

صحيح^{١٨٣}.

فإن لم يوجد حاكم كأن يكون المولى في منطقة نائية، فهنا تنتقل الولاية

للمسلمين عامة على أن يقوم بها واحد منهم كفرض الكفاية، فإذا لم يقم بها

أحدهم أثم الجميع^{١٨٤}

رابعاً: ولاية العامة، أي كل مسلم معناه أنها حق على كل مسلم فإذا قام

بها واحد سقطت عن الباقي على طريق فرض الكفاية ويدخل شروع منه على

١٨١. انظر شرح مختصر خليل للخرشي، ج:٣، ص: ١٨١.

١٨٢. ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي،

البُستي، المحقق: شعيب الأرنؤوط، " صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان"، [مؤسسة الرسالة - بيروت، ١٤١٤

هـ / ١٩٩٣ م]، الطبعة الثانية، باب البيع المنهي عنه، ج: ١١، ص: ٣٢٥.

١٨٣. الألباني، محمد ناصر الدين الألباني، " إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل"، [بيروت:

المكتب الإسلامي، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م]، الطبعة: الثانية، ج: ٦، ص: ١٠٩. (يذكر بعد هذا إرواء الغليل في

تخريج أحاديث منار السبيل للألباني).

١٨٤. انظر شرح مختصر خليل للخرشي، ج: ٣، ص: ١٨١، وانظر حاشية الدسوقي على الشرح الكبير،

ج: ٢، ص: ٢٢٦.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الولاية العامة وما يتعلق بها والمعنى أن ولاية الإسلام عامة لا تختص بشخص

دون آخر بل لكل أحد فيها مدخل^{١٨٥}.

ثم كل مسلم بالولاية العامة إن لم يوجد أحد من الأولياء السابقين، ومنهم

الخال، والجد من جهة الأم، والأخ لأم، فلكل مسلم تزويج المرأة الشريفة

أو الوضيعة بإذنها ورضاها.

لقوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾^{١٨٦}

٣. مذهب الإمام الشافعي^{١٨٧}

الولي المجبر هو الأب، والجد وإن علا، والسيد، ومن يليهم من العصابات

المتقدم ذكرهم، وفي المذهب أن الابن لا ولاية له لأمه أي بالتزويج^{١٨٨}.

فيكون الولي المجبر أحد ثلاثة: الأب، والجد وإن علا، والسيد.

والولي غير المجبر: بقية الأقارب العصابات، الأقرب فالأقرب كالإرث

فتثبت ولاية النكاح عند الشافعية بالقرابة أولاً ثم الولاء ثم السلطنة.

١٨٥. انظر شرح مختصر خليل للخرشي، ج: ٣، ص: ١٨١-١٨٢

١٨٦. سورة التوبة: ٧١

١٨٧. محمد بن جرير بن يزيد الطبري، أبو جعفر: المؤرخ المفسر الإمام. ولد في آمل طبرستان، واستوطن بغداد وتوفي بها (٢٢٤ - ٣١٠ هـ)، له أخبار الرسل والملوك يعرف بتاريخ الطبري، في ١١ جزءاً، وجامع البيان في تفسير القرآن يعرف بتفسير الطبري، في ٣٠ جزءاً. انظر الأعلام للزركلي: ج: ٦، ص: ٦٩، بالتصرف.

١٨٨. انظر الفقه على المذاهب الأربعة للجزيري، ج: ٤، ص: ٣١.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

كما قال الغزالي^{١٨٩} رحمه الله تعالى: والأصل القرابة ثم الولاء ثم

السلطنة^{١٩٠}.

وبالتالي أن القرابة العصبية تكون:

أولاً: القرابة من عدة الجهات:

١. الأبوة والجدودة: يشمل الأب ثم الجد ثم أبوه.

٢. الأخوة: يشمل أخ لأبوين ثم لأب ثم بنوهم وإن سفل.

٣. العمومة: يشمل عم ثم سائر العصبية كالإرث.

ثانياً: الولاء من أعتق المرأة فهو ولي لها ثم عصبته كالإرث.

ثالثاً: السلطان لمن ليس له العصبية والولاء.

قال النووي^{١٩١} رحمه الله تعالى: "وأحق الأولياء أب ثم جد ثم أبوه ثم

أخ لأبوين أو لأب ثم ابنه وإن سفل ثم عم ثم سائر العصبية كالإرث ويقدم

١٨٩. أحمد بن محمد بن محمد بن أحمد، أبو الفتوح، مجد الدين الطوسي الغزالي وشهرته بالغزالي، ووفاته بقزوين سنة ٥٢٠ هـ = ١١٢٦ م، له تصانيف منها الذخيرة في علم البصيرة، و لباب الإحياء اختصر فيه إحياء علوم الدين لأخيه، والتجريد في كلمة التوحيد. انظر الأعلام للزركلي، ج: ١، ص: ٢٤١.

١٩٠. الرافعي، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، المحقق: علي محمد عوض - عادل أحمد عبد الموجود، "العزیز شرح الوجيز"، [دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م]، الطبعة الأولى، ج: ٧، ص: ٥٤٤.

١٩١. يحيى بن شرف بن مري بن حسن الحزامي الحوراني، النووي، الشافعي، أبو زكريا، محيي الدين: علامة بالفقه والحديث. مولده ووفاته في نوا (من قرى حوران، بسورية) (٦٣١ - ٦٧٦ هـ = ١٢٣٣ - ١٢٧٧

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

أخ لأبوين على أخ لأب في الأظهر ولا يزوج ابن بنته فإن كان ابن ابن عم
أو معتقا أو قاضيا زوج به فإن لم يوجد نسيب زوج المعتق ثم عصيته كالإرث
ويزوج عتيقة المرأة من يزوج المعتقة ما دامت حية ولا يعتبر إذن المعتقة في
الأصح فإذا ماتت زوج من له الولاء فإن فقد المعتق وعصيته زوج
السلطان" ١٩٢.

فاعلم أن أولى العصبات الابن لكن في مذهب الشافعي^{١٩٣} الابن لا يزوج
إلا بسبب الولاء لا بسبب القرابة.
ذكر في نهاية المطب في دراية المذهب: أن أولى العصبات الابن، ولا
يتصور أن يكون مع الابن عصبته، ولا ولاية للابن في التزويج عندنا أصلاً،
ولا يملك أحد التزويج بسبب آخر، فإن القاضي يزوج أمه بولاية القضاء،

(م) ومن كتبه "تهذيب الأسماء واللغات" و "منهاج الطالبين" و "الدقائق" و "تصحيح التنبيه". انظر الأعلام
للزركلي، ج: ٨، ص: ١٤٩.

١٩٢. النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المحقق: عوض قاسم أحمد عوض، "منهاج
الطالبين وعمدة المفتين في الفقه"، [دار الفك، ١٤٢٥هـ/٢٠٠٥م]، الطبعة الأولى، ص: ٢٠٧.
١٩٣. سبقت ترجمته ص: ٨١.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

وللابن أن يزوّج أمّه بالولاء، إذا كان يستحق ولاءها. والجملة أنّ البنوة لا

تفيد الولاية، ولا تنافي الولاية بسبب آخر من الأسباب^{١٩٤}.

وأما السبب تقدم القرابة على الولاء، لاختصاص الأقارب بزيادة الاهتمام

والشفقة، وأما السبب تقديم الولاء على السلطنة لإلتحاق الولاء بالنسب على

ما قال صلى الله عليه وسلم: "الولاء لحمة كلحمه النسب"^{١٩٥}

ثم أول القرابة الأب فيقدم الأب على سائر الأولياء لأن من دونه يدلي

به فيكون سببا لوجودهم ولأن الأب أكمل نظرا وكذلك الأبوة أقوى سبب

للشفقة.

قال صاحب الشرح الكبير^{١٩٦}: "الأبوة والجدودة وهي أقوى الأسباب

لكمال شفقة الأب والجد، وللأب تزويج ابنته البكر - صغيرة كانت أو كبيرة -

١٩٤. الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، حققه وصنع فهرسه: أ. د/ عبد

العظيم محمود الدّيب، "نهاية المطلب في دراية المذهب"، [الناشر: دار المنهاج، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م]، الطبعة الأولى، ج: ١٢، ص: ٢٩.

١٩٥. الرافي، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، المحقق: علي محمد عوض - عادل أحمد عبد

الموجود، "العزیز شرح الوجيز"، [دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م]، الطبعة الأولى، ج: ٧، ص: ٥٤٤.

١٩٦. عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، أبو القاسم الرافي القزويني: فقيه، من كبار الشافعية، كان له

مجلس بقروين للتفسير والحديث، وتوفي فيها (٥٥٧ - ٦٢٣ هـ = ١١٦٢ - ١٢٢٦ م) له "التدوين في ذكره أخبار قزوين" و "الإيجاز في أخطار الحجاز" وهو ما عرض له من "الخواطر" في سفره إلى الحج، و "المحرر" فقه، و "فتح العزیز في شرح الوجيز للغزالي". انظر الأعلام للزركلي ج: ٤، ص: ٥٥.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

من غير إذنها أو مراجعتها، ولكن يستحب أن تراجع البالغة ويستأذنها، ولو لم يفعل وأجبرها على النكاح صح^{١٩٧}.

فإن لم يوجد الأب أو الجد فينتقل إلى جهة الأخوة، فيقدم أخ لأبوين من أخ لأب ثم بنوهم.

فإن لم يوجد ما سبق فينتقل إلى من بعدهم من جهة العمومة فيقدم عم للأبوين ثم للأب ثم بنوهم.

فإذا لم يوجد للمولى عليه أحد من هؤلاء العصابات من النسب فينتقل إلى مولى العتاقة ثم عصبته وهكذا.

أما ترتيب الولاء فالمتعق أولى بالتقديم فإن لم يكن فعصابته فإن لم يكونوا فمتعق المعتق ثم عصابته وترتيب عصابات المعتق كترتيب عصابات النسب^{١٩٨}.

١٩٧. الرفاعي، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، المحقق: علي محمد عوض - عادل أحمد عبد الموجود، "العزیز شرح الوجیز"، [دار الكتب العلمية، بیروت - لبنان، ١٤١٧ هـ / ١٩٩٧ م]، الطبعة الأولى، ج: ٧، ص: ٥٣٧.

١٩٨. الغزالي، محمد بن محمد الغزالي الطوسي، المحقق: أحمد محمود إبراهيم، محمد محمد تامر، "الوسيط في المذهب" [الناشر: دار السلام - القاهرة، ١٤١٧ هـ]، الطبعة الأولى، ج: ٥، ص: ٥٩. وانظر أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة، "حاشيتا قليوبي وعميرة"، [دار الفكر - بيروت، ١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م]، بدون طبعة، ج: ٣، ص: ٢٢٥-٢٢٦. وانظر النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق:

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

فإذا لم يوجد للمولى عليه أقارب لا من العصابات ولا من الولاء ولا من

غيرهم، كانت الولاية للحاكم لقوله صلى الله عليه وسلم عن عائشة رضي الله

عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "...فالسُلطان ولي من لا ولي

له"، هذا حديث حسن^{١٩٩}.

٤. مذهب الإمام أحمد بن حنبل^{٢٠٠}

والولي في مذهب الحنابلة إما مجبراً وأما غير المجبر، والولي المجبر:

هو الأب، ثم وصي الأب بعد موته، ثم الحاكم عند الحاجة. والولي غير

المجبر: هم بقية الأقارب العصابات، الأقرب فالأقرب ترتيب الإرث^{٢٠١}.

زهير الشاويش، "روضة الطالبين وعمدة المفتين"، [المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان، ١٤١٢ هـ / ١٩٩١ م]، الطبعة الثالثة، ج: ٧، ص: ٦٠-٦١.

١٩٩. الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق وتعليق: أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥) "سنن الترمذي"، [مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م]، الطبعة: الثانية، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، رقم: ١١٠٢، ج: ٣، ص: ٣٩٩.

٢٠٠. أحمد محمد بن بن حنبل، أبو عبد الله، الشيبانيّ الوائلي: إمام المذهب الحنبلّي، وأحد الأئمة الأربعة. أصله من مرو، وكان أبوه والي سرخس. وولد ببغداد (١٦٤ - ٢٤١ هـ = ٧٨٠ - ٨٥٥ م). وصنّف "المسند" ستة مجلدات، يحتوي على ثلاثين ألف حديث. وله كتب في التاريخ و"الناسخ والمنسوخ" و"الرد على الزنادقة فيما ادعت به من متشابه" و"التفسير" و"فضائل الصحابة" و"المناسك" و"الزهد" في خزانة الرباط. انظر الأعلام للزركلي، ج: ١، ص: ٢٠٣.

٢٠١. انظر الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي، ج: ٩، ص: ٦٧١٢.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

أولى الناس و أحقهم في ولاية نكاح المرأة أبوها، لأن الولد موهوب لأبيه،

لقول الله تعالى ﴿فَأَسْتَجِبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ وَيَحْيَى﴾^{٢٠٢}، ولقول رسول الله

صلى الله عليه وسلم عن جابر بن عبد الله، أن رجلا قال: يا رسول الله إن

لي مالا وولدا، وإن أبي يريد أن يجتاح مالي، فقال: (أنت ومالك لأبيك)^{٢٠٣}.

هذا حديث صحيح^{٢٠٤}.

قال البهوتي^{٢٠٥}: "وإثبات ولاية الموهوب له على الهبة أولى من العكس

ولأن الأب أكمل شفقة وأتم نظرا بخلاف الميراث"



٢٠٢. سورة الأنبياء: ٩٠

٢٠٣. ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد، تحقيق: محمد فؤاد عبد

الباقي، "سنن ابن ماجه"، [دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، بدون السنة]، دون الطبعة،

باب ما للرجل من مال ولده، رقم: ٢٢٩١، ج: ٢، ص: ٧٦٩

٢٠٤. انظر إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني، ج: ٣، ص: ٣٢٣

٢٠٥. منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي: شيخ الحنابلة بمصر في

عصره (١٠٠٠ - ١٠٥١ هـ = ١٠٩١ - ١٦٤١ م) له كتب، منها "الروض المربع شرح زاد المستقنع المختصر

من المقنع، وكشاف القناع عن متن الإقناع للحجاوي، و دقائق أولي النهى لشرح المنتهى. انظر الزركلي دمشقي،

خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، "الأعلام"، [دار العلم للملايين، ٢٠٠٢ م]، الطبعة الخامسة

عشر، ج: ٧، ص: ٣٠٧. يذكر بعد هذا ب "الأعلام للزركلي".

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

وَأَنَّ الْوَصِيَّ الْأَبَ لَهُ الْوَلَايَةُ إِذَا وَصَّى الْأَبُ قَبْلَ وَفَاتِهِ أَوْصَى لِمَوْصِيٍّ

على الولاية ابنته. أي في النكاح لقيامه مقامه^{٢٠٦}.

وترتيب الأولياء أوله القرابة وتحتوي على ما يلي:

١. الأبوة: ويشمل الأب ثم الجد أبو الأب وإن علا والأب أحق

الناس بتزويج المرأة الحرة، لأن الولد موهوب للأب وولاية

الموهوب على الهبة أولى من ولاية الهبة على الموهوب ولأنه

أكمل نظراً وأشد شفقة، الدليل الثاني. والجد أحق بالولاية من

الابن وسائر الأولياء؛ لأن الجد له إيلاد وتعصيب، فيقدم على

الابن كالأب القرآن السنة

٢. البنوة الابن وابنه وإن سفل وهكذا.

٣. الأخوة الأخ الشقيق: لكونه أقرب العصباء بعد الأب والابن،

ثم ثم الأخ لأب مثل الشقيق ثم أولاد الإخوة وإن سفلوا.

^{٢٠٦}. البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي، ومعه: حاشية الشيخ العثيمين وتعليقات الشيخ السعدي، خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد نذير، "الروض المربع شرح زاد المستقنع"، [دار المؤيد - مؤسسة الرسالة، دون السنة]، دون الطبعة، ص: ٥١٥.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٤ . العمومة فيقدم عم لأبوين من عم لأب ثم أولادهم وإن سفلوا^{٢٠٧}.

ثانيا: المعتق، ثم عصبته.

قال ابن قدامة^{٢٠٨} رحمه الله تعالى: "لا خلاف نعلمه في أن المرأة إذا

لم يكن لها عصبه من نسبها، أن مولها يزوجهها، ولا في أن العصبه المناسب

أولى منه، وذلك لأنه عصبه مولاته، يرثها ويعقل عنها عند عدم عصباتها،

فلذلك يزوجهها،... فإن عدم المولى، أو لم يكن من أهل الولاية، كالمرأة

والطفل والكافر، فعصبته الأقرب منهم فالأقرب، على ترتيب الميراث، ثم

مولى المولى، ثم عصبته من بعده، كالميراث سواء"^{٢٠٩}.



٢٠٧ . ابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم

الدمشقي الحنبلي، "المغني لابن قدامة"، [مكتبة القاهرة، ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م]، بدون طبعة، ج:٧، ص: ١٦ .
يذكر بعد هذا ب "المغني لابن قدامة".

٢٠٨ . عبد الله بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، أبو محمد، موفق الدين:

فقيه، من أكابر الحنابلة، (٥٤١ - ٦٢٠ هـ = ١١٤٦ - ١٢٢٣ م)، له تصانيف، منها المغني "شرح به
مختصر الخرقى، في الفقه، و "روضة الناظر" في أصول الفقه، و "المقنع". انظر الأعلام للزركلي، ج: ٤، ص:

٦٧ .

٢٠٩ . انظر المغني لابن قدامة، ج:٧، ص: ١٧ .

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

ثالثا السلطان، فلا خلاف بين أهل العلم في أن للسلطان ولاية تزويج

المرأة عند عدم أوليائها، أو عضلهم، لحديث عائشة المتقدم: (السلطان ولي

من لا ولي له) هذا حديث حسن^{٢١٠}.

والسلطان هنا: هو الإمام أو الحاكم أو القاضي أو من فوض إليه

الولاية^{٢١١}.

والسلطان يكون في مرتبة أخيرة لمن ليس له القرابة من النسب أو الولاء،

وليس لأب الوصي فالحاكم أو القاضي يقوم بالتزويج. والله تعالى أعلم.



٢١٠. الترمذي، محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق وتعليق:

أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥) "سنن الترمذي"، [مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م]،

الطبعة: الثانية، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، رقم: ١١٠٢، ج: ٣، ص: ٣٩٩.

٢١١. انظر الفقه الإسلامي وأدلته للزحيلي، ج: ٩، ص: ٦٧١٣.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الفصل الثاني : ترتيب أولياء النكاح في مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا

أن ولي النكاح له مكانة في الإسلام، لذا اهتم به المسلمون اهتماما جيدا. وقد بين الإسلام عنه دَلَّ عليه الكتاب والسنة المطهرة بيانا كافيا. ودولة إندونيسيا إحدى دول الإسلام في العالم وهي أكبر دول في العالم و أكثر المسلمين عددا، قد قام بوضع القرار عن ولاية النكاح إقامة لشريعة الإسلام.

وأما المسألة ولي النكاح فقد بيّنته الأنظمة المعتمدة بإندونيسيا، ومن الأنظمة المعتمدة التي ما ذكر في رقم ١ سنة ١٩٧٤، مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا، الأنظمة الوزيرة الدينية رقم ١١ سنة ٢٠٠٨، الأنظمة الوزيرة الدينية رقم ٣٠ سنة ٢٠٠٥، وكذلك دليل الموظف كاتب النكاح.

وفي هذا البحث أكتفى الباحث ببيان ما في مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا مما يتعلق بالولي عموما وترتيب أولياء النكاح خصوصا. والبيان عن ذلك يكون في القسم الثالث عن ولي النكاح، الفصل ١٩-٢٣ في مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا والفصل الذي يتكلم عن ترتيب أولياء النكاح هي الفصل ٢١.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

KHI

Bagian Ketiga

Wali Nikah

Pasal ١٩

Wali nikah dalam perkawinan merupakan rukun yang harus dipenuhi bagi calon mempelai wanita yang bertindak untuk menikahkannya

Pasal ٢٠

١. Yang bertindak sebagai wali nikah ialah seorang laki-laki yang memenuhi syarat hukum Islam yakni muslim, aqil dan baligh.
٢. Wali nikah terdiri dari :
 - a. Wali nasab;
 - b. Wali hakim.

Pasal ٢١

١. Wali nasab terdiri dari empat kelompok dalam urutan kedudukan, kelompok yang satu didahulukan dan kelompok yang lain sesuai erat tidaknya susunan kekerabatan dengan calon mempelai wanita.

Pertama, kelompok kerabat laki-laki garis lurus keatas yakni ayah, kakek dari pihak ayah dan seterusnya.

Kedua, kelompok kerabat saudara laki-laki kandung atau saudara laki-laki seayah, dan keturunan laki-laki mereka

Ketiga, kelompok kerabat paman, yakni saudara laki-laki kandung ayah, saudara seayah dan keturunan laki-laki mereka.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

Keempat, kelompok saudara laki-laki kandung kakek, saudara laki-laki seayah dan keturunan laki-laki mereka.

٢. Apabila dalam satu kelompok wali nikah terdapat beberapa orang yang sama-sama berhak menjadi wali, maka yang paling berhak menjadi wali ialah yang lebih dekat derajat kekerabatannya dengan calon mempelai wanita.
٣. Apabila dalam satu kelompok sama derajat kekerabatan maka yang paling berhak menjadi wali nikah ialah kerabat kandung dari kerabat yang seayah.
٤. Apabila dalam satu kelompok, derajat kekerabatannya sama yakni sama-sama derajat kandung atau sama-sama dengan kerabat seayah, mereka sama-sama berhak menjadi wali nikah, dengan mengutamakan yang lebih tua dan memenuhi syarat-syarat wali.

Pasal ٢٢

Apabila wali nikah yang paling berhak, urutannya tidak memenuhi syarat sebagai wali nikah atau oleh karena wali nikah itu menderita tuna wicara, tuna rungu atau sudah udzur, maka hak menjadi wali bergeser kepada wali nikah yang lain menurut derajat berikutnya.

Pasal ٢٣

١. Wali hakim baru dapat bertindak sebagai wali nikah apabila wali nasab tidak ada atau tidak mungkin menghadirkannya atau tidak diketahui tempat tinggalnya atau gaib atau adlal atau enggan.

Hak cipta dilindungi Undang-undang

٩٤

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٢. Dalam hal wali adlal atau enggan maka wali hakim baru dapat bertindak sebagai wali nikah setelah ada putusan pengadilan Agama tentang wali tersebut.^{٢١٢}



^{٢١٢}. KOMPILASI HUKU ISLAM (KHI) (Hukum Perkawinan, Kewarisan, dan Perwakafan), Tim Redaksi Nuansa Aulia, edisi revisi, Bandung: Nuansa Aulia, ٢٠١٥, Bab IV RUKUN DAN SYARAT PERKAWINAN, Bagian ketiga Wali nikah, hal: ٧-٨.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

ترجمتها:

قسم الثالث

ولي النكاح

الفصل ١٩

الولي في النكاح ركن يلزم وجوده حيث يقوم بالتزويج العروس.

الفصل ٢٠

١. القائم بولاية النكاح هو الرجل الذي توافر فيه الشروط في الشريعة الإسلامية وهي الإسلام والعقل والبلوغ.

٢. ولاية النكاح قسمان::

أ. ولاية النسب؛

ب. ولاية السلطان.

الفصل ٢١

١. ولي النسب يتكون من أربعة أقسام، فيقدم أحدهم على الآخر على حسب قوة

القرابة بالعروس.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

أولاً : الأصول، ويشمل الأب، والجد لأب وإن علا.

ثانياً : الأخوة، وتشمل الأخ الشقيق والأخ لأب وأبناءهما وإن نزلوا.

ثالثاً : العمومة، وتشمل العم الشقيق والعم لأب وأبناءهما وإن نزلوا.

رابعاً : أخ الجد لأبوين، ثم لأب وأبناءهما وهكذا.

٢. فإذا اجتمع أولياء النكاح يعني أكثر من واحد وهم صالحون بالولاية فيقدم من

هو أحق بالولاية على من هو أقرب منه قرابة بالعروس.

٣. فإذا تساوا في الدرجة فيقدم القريب لأبوين على القريب لأب.

٤. فإذا تساوا في الدرجة كأن يكونوا من جهة الأبوين أو من جهة الأب، فإنهم في

مرتبة واحدة فكلهم يستحقون الولاية، فيقدم من هو أكبرهم سنّاً ومن أكملهم

لشروط الولاية. كلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية

الفصل ٢٢

إذا كان أحق الأولياء للولاية لم يتوافر فيه شروط الولاية أو كان أحرص أي لا يتكلم، أو

الأصم أو سنّاً، فالولاية تنتقل إلى من بعده.

الفصل ٢٣

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

١. الحاكم يكون وليا إذا كان ولي النسب غير موجود أو بستحيل إحضاره أو كان

مجهول المكان أو غائبا أو عاضلا يعني معرضاً عن تزويج موليته.

٢. وإذا عضل الولي فحينئذ يقوم الحاكم بولاية النكاح بعد القرار من المحكمة

الشرعية الدينية في شأنه^{٢١٣}.

يستفاد من الفصل ١٩-٢٠ أن ولي النكاح ركن من أركان النكاح، يلزم وجوده

مع توافر شروطه من الإسلام والذكورة والبلوغ والعقل. ويقدم ولي النسب من ولي الحاكم

في الولاية.

والفصل ٢١-٢٣ يبين عن ترتيب أولياء النكاح، فتنقسم الولاية بالقرابة إلى أربعة

أقسام:

أولاً : الأصول، ويشمل الأب، الجد لأب وإن علا.

ثانياً : الأخوة، وتشمل الأخ الشقيق والأخ لأب وأبناءهما وإن نزلوا.

ثالثاً : العمومة، وتشمل العم الشقيق والعم لأب وأبناءهما وإن نزلوا.

رابعاً : أخ الجد لأبوين، ثم لأب وأبناءهما وهكذا.

٢١٣. KOMPILASI HUKU ISLAM (KHI) (Hukum Perkawinan, Kewarisan, dan Perwakafan), Tim Redaksi Nuansa Aulia, edisi revisi, Bandung: Nuansa Aulia, ٢٠١٥, Bab IV RUKUN DAN SYARAT PERKAWINAN, Bagian ketiga Wali nikah, hal: ٧-٨. (Diterjemahkan Penulis)

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

فيقدم الأقرب فالأقرب وينتقل الأول إلى الثاني بالترتيب، أي لا ينتقل الأول إلى

الثاني إلا بسبب معتبر، وإذا اجتمع أولياء النكاح يعني أكثر من واحد وهم صالحون

للولاية فيقدم من هو أحق بالولاية على من هو أقرب القرابة بالعروس.

فإذا تساوا في الدرجة فيقدم القريب لأبوين على القريب لأب.

فإذا تساوا في الدرجة كأن يكونوا من جهة الأبوين أو من جهة الأب، فإنهم في

مرتبة واحدة فكلهم يستحقون الولاية، فيقدم من هو أكبرهم سنّاً ومن أكملهم لشروط

الولاية.

الفصل الثالث: أوجه الشبه والفرق بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية

بإندونيسيا في ترتيب أولياء النكاح

لقد تقدم بيان عن ترتيب أولياء النكاح في الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام

الإسلامية بإندونيسيا في الفصلين الماضيين، وسيقوم الباحث في هذا الفصل بالمقارنة

بين ترتيب أولياء النكاح في الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا

وذلك في المبحثين الآتيين:

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

المبحث الأول : وجه الشبه بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية

باندونيسيا في ترتيب أولياء النكاح.

اتفق الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية باندونيسيا في هذه المسألة

من عدة أوجه:

١. أن الأبوة والأخوة والعمومة سبب لولاية النكاح من جهة القرابة. اتفقت عليه

المذاهب الأربعة ومجموعة الأحكام الإسلامية باندونيسيا.

٢. أن البنوة لا تكون سببا لولاية النكاح، أي أن الابن لا يكون وليا، وبه قال الشافعية

ووافقه مجموعة الأحكام الإسلامية باندونيسيا حيث لا تدخل جهة البنوة في

القانون السنة

ترتيب أولياء النكاح من جهة القرابة.

٣. أن أشد الناس وأرقهم لموليتهم هو الأب قال به المذاهب الأربعة ومجموعة

الأحكام الإسلامية باندونيسيا، ولذا قدم الأب على الجد في ولاية النكاح.

٤. اتفق الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية باندونيسيا على أن السلطان

يكون في المرتبة الأخيرة من مراتب أولياء النكاح بدليل حديث عائشة رضي الله

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

عنها قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (السلطان ولي من لا ولي له) هذا

حديث حسن ٢١٤.

٥. أولياء النكاح يقدم الأقرب منهم فالأقرب، فيقدم الأقرب جهة ثم الأقرب درجة،

فيقدم الأشقاء على من يدلى بأب فقط. وعليه اتفق الفقه الإسلامي ومجموعة

الأحكام الإسلامية بإندونيسيا.

المبحث الثاني: وجه الفرق بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية

بإندونيسيا في ترتيب أولياء النكاح.

اختلف الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا هذه المسألة

من عدة أوجه:

١. أن الفقه الإسلامي أوسع بياناً وأكثر تفصيلاً لترتيب أولياء النكاح، بخلاف بيان

ترتيب أولياء النكاح في مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا فبيانها مختصر

وفيها على سبيل النقط المهمة فحسب.

٢١٤. الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى، تحقيق وتعليق:

أحمد محمد شاكر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف

(ج ٤، ٥) "سنن الترمذي"، [مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، ١٣٩٥ هـ / ١٩٧٥ م]،

الطبعة: الثانية، باب ما جاء لا نكاح إلا بولي، رقم: ١١٠٢، ج: ٣، ص: ٣٩٩.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

٢. أن ذوي الأرحام لهم ولاية النكاح عند الحنفية ومجموعة الأحكام الإسلامية

باندونيسيا لا ترى ذلك.

٣. رأى المذاهب الأربعة أن السيد يكون ولي إجبار، وبالعكس أن مجموعة الأحكام

الإسلامية باندونيسيا لا ترى ذلك.

٤. والوصي يقوم مقام الولي في مذهب المالكية والحنابلة، والمجموعة الأحكام

الإسلامية باندونيسيا لا ترى ذلك.

٥. اتفقت المذاهب و مجموعة الأحكام الإسلامية على أنه لا ولاية لغير القرابة

والحاكم إلا الحنفية والمالكية حيث أن الحنفية أدخلوا ذوي الأرحام في رتبة

الأولياء. وأن المالكية أدخلوا الكافل المرأة في رتبة الأولياء.

٦. مذهب الحنفية والمالكية والشافعية والحنابلة ترى أن المعتقد له ولاية النكاح

بخلاف مجموعة الأحكام الإسلامية فإنها لا ترى ذلك.

@ Hak cipta milik STDI Imam Syafi'i Jember

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.



Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الباب الخامس

الخاتمة

وتشتمل على:

الأول : النتائج

الثاني : التوصيات

الثالث : الفهارس



1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

الباب الخامس

الخاتمة

الحمد لله الذي حمداً وثناءً عليه نحمده سبحانه ونشكره والصلاة والسلام على
نبي المصطفى صلى الله عليه وسلم، ونشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له تعظيماً
لشأنه، ونشهد أن محمداً عبده ورسوله وخليته لا نبي ولا رسول بعده:

فيحمده سبحانه وتعالى حمداً كثيراً على ما منح الباحث من القوة، والصحة،
والفراغ، والجهد لكتابة هذا البحث حتى وصل إلى هذه النقطة الأخيرة. فبعد أن قام
بجمع المعلومات في كتابة هذا البحث العلمي، فوصل إلى نهاية الكتابة وهي الخاتمة.
وهذه الخاتمة تشتمل على النقاط التالية:

أ. نتائج البحث

في ختام هذا البحث يود أن يذكر بعض النتائج التي تكون جواباً عن الأسئلة

الواردة في تحديد المسائل وهي كالتالية:

١. ترتيب الأولياء عند الحنفية:

(١) جهة البنوة: وتشمل الابن وابن الابن وإن نزل.

(٢) جهة الأبوة: وتشمل الأب والجد العصبي (الجد لأب) وإن علا.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

١٠٣

(٣) جهة الأخوة: وتشمل الأخ الشقيق والأخ لأب وأبناءهما وإن نزلوا.

(٤) جهة العمومة: وتشمل العم الشقيق والعم لأب وأبناءهما وإن نزلوا.

(٥) مولى العتاقة.

(٦) ذوو الأرحام وهم الأم وأقاربها.

(٧) القاضي.

٢. ترتيب الأولياء عند المالكية:

(١) جهة البنوة: وتشمل الابن وابن الابن وإن نزل والابن ولو من زناً.

(٢) جهة الأبوة المباشرة: وتشمل الأب فحسب.

(٣) جهة الأخوة: وتشمل الأخ الشقيق والأخ لأب وأبناءهما وإن نزلوا.

(٤) جهة الجدود: وتشمل الجد والجد لأب وإن علا.

(٥) جهة العمومة: وتشمل العم الشقيق والعم لأب وأبناءهما وإن نزلوا.

(٦) المولى الأعلى: وهو من أعتق المرأة، ثم عصبته.

(٧) كافل المرأة من صغرها.

(٨) القاضي.

(٩) الولاية العامة (جميع المسلمين).

٣. ترتيب الأولياء عند الشافعية:

- (١) جهة الأبوة: وتشمل الأب والجد العصبي (الجد لأب) وإن علا.
- (٢) جهة الأخوة: وتشمل الأخ الشقيق والأخ لأب وأبناءهما وإن نزلوا.
- (٣) جهة العمومة: وتشمل العم الشقيق والعم لأب وأبناءهما وإن نزلوا.
- (٤) المعتق وعصبته.
- (٥) القاضي.

٤. ترتيب الأولياء عند الحنابلة:

- (١) جهة الأبوة: وتشمل الأب.
- (٢) جهة الجدوة: وتشمل الجد والجد لأب وإن علا.
- (٣) جهة البنوة: وتشمل الابن وابن الابن وإن نزل.
- (٤) جهة الأخوة: وتشمل الأخ الشقيق والأخ لأب وأبناءهما وإن نزلوا.
- (٥) جهة العمومة: وتشمل العم الشقيق والعم لأب وأبناءهما وإن نزلوا.
- (٦) المولى المتعق، ثم عصبته الأقرب فالأقرب.
- (٧) القاضي.

٥. ترتيب الأولياء عند مجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا:

- (١) جهة الأبوة: وتشمل الأب والجد العصبي (الجد لأب) وإن علا.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

١٠٥

(٢) جهة الأخوة: وتشمل الأخ الشقيق والأخ لأب وأبناءهما وإن نزلوا.

(٣) جهة العمومة: وتشمل العم الشقيق والعم لأب وأبناءهما وإن نزلوا.

(٤) أخو الجد الشقيق ثم لأب وأبناءهما وإن نزلوا.

(٥) القاضي.

٦. وأوجه الشبه بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا في

هذه المسألة من عدة أوجه منها:

(١) اتفقا على أن الأبوة والأخوة والعمومة سبب لولاية النكاح من جهة القرابة.

(٢) اتفقا على أن أشد الناس وأرفقهم لموليته هو الأب.

(٣) اتفقا على أن السلطان يكون في المرتبة الأخيرة من مراتب أولياء النكاح.

(٤) اتفقا على أن أولياء النكاح يقدم الأقرب منهم فالأقرب.

٧. وأوجه الفرق بين الفقه الإسلامي ومجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا في

هذه المسألة من عدة أوجه منها:

(١) أن الفقه الإسلامي أوسع بيانا وأكثر تفصيلا في مسألة ترتيب أولياء النكاح.

(٢) أن ذوي الأرحام لهم ولاية النكاح عند الحنفية ومجموعة الأحكام الإسلامية

بإندونيسيا لا ترى ذلك.

٣) والوصي يقوم مقام الولي في مذهب المالكية والحنابلة، والمجموعة الأحكام

الإسلامية بإندونيسيا لا ترى ذلك.

٨. وبالجملة أن مجموعة الأحكام الإسلامية بأندونيسيا يميل أو أقرب إلى مذهب

الإمام الشافعي في مسألة ترتيب الأولياء.

ب. التوصيات

١. أولها تقوى الله عز وجل، بتقوى الله تنال السعادة في الدنيا والآخرة.

٢. الصبر على ما قد قسم الله على عباده من خير وشر.

٣. وأوصي على أولياء أن يهتم بمصالح مولياتهم خصوصا في هذا الزمان.

٤. أن يتفقه المسلمون في مسألة الولاية في النكاح على وجه العموم وعلى ترتيب

أولياء النكاح على وجه الخصوص مذهباً كان أو قانوناً معتبراً في بلادهم

كمجموعة الأحكام الإسلامية بإندونيسيا لأندونيسيين مثلاً.

٥. على السمع والطاعة على ولي الأمور وعلى التمسك بالقوانين المعتمدة ما دام لا

تخالف شريعة الله ورسوله صلى الله عليه وسلم.

٦. وأقترح لطلاب كلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية كتابة البحث تحت

العنوان " الأسباب معتبرة لانتقال ولاية النكاح إلى السلطان عند الأنظمة المعتمدة

بإندونيسيا"

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

ابن الجَلَّاب، عبيد الله بن الحسين بن الحسن، المحقق سيد كسروي حسن، "التفريع

في فقه الإمام مالك بن أنس"، لبنان: بيروت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى،

١٤٢٨ هـ

ابن العربي، محمد بن عبد الله، "أحكام القرآن"، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة

الثالثة، ١٤٢٤ هـ

ابن القيم، أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن أيوب، "إعلام الموقعين عن رب العالمين".

رياض: دار ابن الجوزي، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ

ابن تيمية، أبو العباس أحمد بن عبد الحلِيم بن عبد السلام الدمشقي، "الفتاوى الكبرى"،

بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ

_____، "الاستقامة". المدينة المنورة: جامعة الإمام محمد بن سعود، الطبعة الأولى،

١٤٠٣ هـ

ابن حبان، محمد بن حبان بن أحمد بن حبان التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي،

المحقق: شعيب الأرنؤوط، "صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان"، بيروت:

مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، ١٤١٤ هـ

ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين دمشقي، "رد المحتار على الدر

المختار"، بيروت: دار الفكر، الطبعة الثانية، ١٤١٢ هـ

ابن قدامة، أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة دمشقي الحنبلي، "المغني

لابن قدامة"، مكتبة القاهرة، بدون طبعة، ١٣٨٨ هـ

_____، "روضة الناظر وجنة المناظر"، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، دون

الطبعة، ١٤٢٣ هـ

ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، "سنن

ابن ماجه"، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي، دون الطبعة،

دون السنة

ابن منظور، أبو الفضل محمد بن مكرم بن علي، "لسان العرب"، بيروت: دار صادر،

الطبعة الثالثة، دون السنة

ابن نجيم، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، "البحر الرائق شرح كنز الدقائق". لبنان: دار

الكتب الإسلامي، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ

أبو داود، سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، "سنن أبي

داود". بيروت: الرسالة العلمية، الطبعة الأولى، ١٤٣٠ هـ

أحمد مختار عبد الحميد عمر بمساعدة فريق عمل، "معجم اللغة العربية المعاصرة"،

عالم الكتب ، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ

الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران

الأصبهاني، المحقق: سيد كسروي حسن، "تاريخ أصبهان"، بيروت: دار الكتب

العلمية، ، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ

الألباني، محمد ناصر الدين الألباني، "إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل"،

بيروت: المكتب الإسلامي ، الطبعة الثانية، ١٤٠٥ هـ

البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن

ناصر الناصر، "صحيح البخاري"، دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ

البركتي، محمد عميم الإحسان المجددي، "التعريفات الفقهية"، إعادة صف للطبعة

القديمة في باكستان: ، دار الكتب العلمية، ١٤٢٤ هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ

البلدحي، عبد الله بن محمود بن مودود الموصلبي البلدحي، عليها تعليقات: الشيخ

محمود أبو دقيقة، "الاختيار لتعليل المختار"، القاهرة: مطبعة الحلبي ، بدون

الطبعة، ١٣٥٦ هـ

البهوتي، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن البهوتي ، "دقائق أولي النهي لشرح

المنتهى المعروف بشرح منتهى الإرادات"، عالم الكتب، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ

البهوتى، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن البهوتى، ومعه: حاشية الشيخ

العثيمين وتعليقات الشيخ السعدي، خرج أحاديثه: عبد القدوس محمد نذير،

الروض المربع شرح زاد المستقنع"، دار المؤيد، مؤسسة الرسالة، دون الطبعة،

دون السنة

البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرُوْجَرْدِي الخراساني، المحقق:

محمد عبد القادر عطا، "السنن الكبرى"، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة

الثالثة، ١٤٢٤ هـ

الترمذي، محمد بن عيسى بن سَوْرَة بن موسى بن الضحاك، أبو عيسى، تحقيق وتعليق:

أحمد محمد شاکر (ج ١، ٢) ومحمد فؤاد عبد الباقي (ج ٣) وإبراهيم عطوة

عوض المدرس في الأزهر الشريف (ج ٤، ٥) "سنن الترمذي"، مصر: شركة

مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الثانية، ١٣٩٥ هـ

_____، المحقق: بشار عواد معروف، "سنن الترمذي"، بيروت: دار الغرب الإسلامي،

دون الطبعة، ١٩٩٨ م

الثعالبي، محمد بن الحسن بن العربي بن محمد الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي،

الفكر السامي في تاريخ الفقه الإسلامي". دار الكتب العلمية، بيروت: الطبعة

الأولى، ١٤١٦ هـ

الجزيري، عبد الرحمن بن محمد عوض، "الفقه على المذاهب الأربعة"، بيروت: دار

الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٢٤ هـ

الجويني، عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، حققه وصنع فهرسه:

عبد العظيم محمود الدّيب، "نهاية المطلب في دراية المذهب"، دار المنهاج،

الطبعة الأولى، ١٤٢٨ هـ

الحجوي، محمد بن الحسين بن العربي بن محمد الحجوي الثعالبي الجعفري الفاسي،

"الفكر السامى في تاريخ الفقه الإسلامى". بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة

الأولى، ١٤٢٦ هـ

الحصني، أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصني،

المحقق: علي عبد الحميد بلطحي ومحمد وهبي سليمان، "كفاية الأختيار في

حل غاية الإختصار"، دمشق: دار الخیر، الطبعة الأولى، ١٩٩٤ م

الخطاب الرّعيني، أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطرابلسي المغربي،

مواهب الجليل في شرح مختصر خليل"، دار الفك، الطبعة الثالثة، ١٤١٢ هـ

خان، محمد صديق بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري القنّوجي،

التعليقات بقلم: محمّد ناصر الدّين الألباني، "الروضة الندية ومعها التعليقات

الرضية على الروضة الندية"، الرياض: دار ابن القيم للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى،

١٤٢٣ هـ

الخرشي، محمد بن عبد الله الخرشي المالكي أبو عبد الله، "شرح مختصر خليل

للخرشي"، بيروت: دار الفكر للطباعة، دون الطبعة، بدون السنة

الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد الدارقطني، حققه وضبط نصه وعلق عليه:

شعيب الارنؤوط، حسن عبد المنعم شلبي، عبد اللطيف حرز الله، أحمد

برهوم، "سنن الدارقطني"، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ

الدسوقي، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، "حاشية الدسوقي على الشرح

الكبير"، دار الفكر، دون الطبعة، دون السنة

دليل البحث العلمي، كلية الإمام الشافعي للدراسات الإسلامية جمبر، ٢٠١٦

الرازي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي، "مفاتيح

الغيب"، بيروت: دار إحياء التراث العربي، الطبعة الثالثة، ١٤٢٠ هـ

الرافعي القزويني، عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم، المحقق: علي محمد عوض،

عادل أحمد عبد الموجود، "العزیز شرح الوجيز"، بيروت: دار الكتب العلمية،

الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ

الزحيلي، وهبة بن مصطفى الزحيلي، "الفقه الإسلامي وأدلته"، دار الفكر سوربة دمشق،

الطبعة الرابعة، دون السنة

الزركلي، خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، "الأعلام"، دار العلم

للملايين، الطبعة الخامسة عشر، أيار / مايو ٢٠٠٢ م

الزيلعي، عثمان بن علي بن محجن البارعي، فخر الدين الزيلعي الحنفي، الحاشية:

شهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس

السلبلي، "تبيين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية السلبلي"، القاهرة: المطبعة

الكبرى الأميرية، الطبعة الأولى، ١٣١٣ هـ

السبكي، عبد الوهاب بن علي السبكي، "جمع الجوامع في أصول الفقه". بيروت: دار

الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٢٤ هـ

السخاوي، أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، "فتح المغيث بشرح ألفية

الحديث للعراقي"، القاهرة: مكتبة السنة، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ

السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة، "المبسوط"، بيروت: دار

المعرفة، دون طبعة، ١٤١٤ هـ

سعدي أبو حبيب، "القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً". دمشق: دار الفكر، الطبعة الثانية،

الشافعي، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب

بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي، "الأم"، بيروت: دار المعرفة، بدون طبعة،

١٤١٠هـ

الشوكاني، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني، تحقيق: عصام الدين

الصباطي، "نيل الأوطار"، مصر: دار الحديث، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ

الصعيدي، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي، المحقق: يوسف الشيخ محمد

البقاعي، "حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني"، بيروت: دار الفكر،

بدون طبعة، ١٤١٤هـ

الصنعاني، محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسن، الكحلاني ثم الصنعاني،

"سبل السلام"، دار الحديث، دون الطبعة، دون السنة

الطبري، محمد بن جرير بن يزيد، "جامع البيان في تأويل القرآن"، مؤسسة الرسالة الطبعة

الأولى، ١٤٢٠هـ

_____، "جامع البيان عن تأويل آي القرآن". بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى،

١٤٢٠هـ

الطحاوي، المحقق: محمد زهري النجار، "شرح المعاني الآثار للطحاوي"، بيروت: دار

الكتب العلمية، الطبعة الأولى، دون السنة

الطَّيَّار، عبد الله بن محمد، عبد الله بن محمد المطلق، محمد بن إبراهيم الموسى، "الفقه

الميسر"، الرياض: مدار الوطن للنشر، الطبعة الثانية، ١٤٣٣ هـ

عبد الوهاب خلاف، "علم أصول الفقه وخلاصة تاريخ التشريع". مطبعة المدني المؤسسة

السعودية بمصر، دون الطبعة، دون السنة

العماري، فهد بن يحيى العماري القاضي بالمحكمة الجزئية بمكة المكرمة، "رحلة النجاح

بين الزوجين" دار الحضارة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى، ١٤٣٢ هـ

العوفى، عوض بن رجاء بن فريج العوفى، "الولاية في النكاح"، المدينة المنورة: عمادة

البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ

الغزالي، محمد بن محمد الغزالي الطوسي، المحقق: أحمد محمود إبراهيم، محمد

محمد تامر، "الوسيط في المذهب"، القاهرة: دار السلام، الطبعة الأولى، ١٤١٧ هـ

هـ

القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس

الدين، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، "الجامع لأحكام القرآن = تفسير

القرطبي"، القاهرة: دار الكتب المصرية، الطبعة الثانية، ١٣٨٤ هـ

القطان، مناع بن خليل، "تاريخ التشريع الإسلامي". مكتبة وهبة، الطبعة الخامسة،

القليبي، أحمد سلامة القليوبي وأحمد البرلسي عميرة، "حاشيتنا قليوبي وعميرة"، بيروت:

دار الفكر، بدون طبعة، ١٤١٥هـ

الكاساني، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، "بدائع الصنائع في ترتيب

الشرائع"، دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ

لاشين، موسى شاهين، "فتح المنعم شرح صحيح مسلم"، دار الشروق، الطبعة الأولى،

١٤٢٣هـ

لجنة علماء برئاسة نظام الدين البلخي، "الفتاوى الهندية"، دار الفكر، الطبعة الثانية،

١٣١٠هـ

المالكي، محمد بن علي بن حسين بن إبراهيم، "تهذيب الفروق، والقواعد السننية في

الأسرار الفقهية"، بيروت: دار المعرفة، ودون الطبعة، دون السنة

المباركافوري، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، "عون المعبود شرح سنن أبي

داود"، ومعه حاشية ابن القيم: تهذيب سنن أبي داود وإيضاح علله

ومشكلاته"، بيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الثانية، ١٤١٥هـ

مجمع اللغة العربية بالقاهرة، إبراهيم مصطفى، أحمد الزيات، حامد عبد القادر، محمد

النجار، "المعجم الوسيط". الإسكندرية، مصر: دار الدعوة، الطبعة الثالثة، دون

مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي،

"صحيح مسلم"، بيروت: دار إحياء التراث العربي، دون الطبعة، دون السنة

النسائي، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، تحقيق: عبد الفتاح أبو

غدة، "السنن الصغرى"، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة الثانية،

١٤٠٦ هـ

النفراوي، أحمد بن غانم (أو غنيم) بن سالم ابن مهنا، الفواكه الدواني على رسالة ابن

أبي زيد القيرواني"، دار الفكر، بدون طبعة، ١٤١٥ هـ

النووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، تحقيق: زهير الشاويش، "روضة

الطالبين وعمدة المفتين"، المكتب الإسلامي، بيروت: دمشق عمان، الطبعة

الثالثة، ١٤١٢ هـ

_____، المحقق: عوض قاسم أحمد عوض، "منهاج الطالبين وعمدة المفتين في

الفقه"، دار الفك، الطبعة الأولى، ١٤٢٥ هـ

وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية الكويت، "الموسوعة الفقهية الكويتية"، الكويت: طبع

الوزارة، من ١٤٠٤ - ١٤٢٧ هـ، الطبعة الثانية

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

۱۱۸

Abdullah Kalib, *Beberapa Catatan tentang Efektivitas Kompilasi*

Hukum Islam, dalam Moh. Mahfud MD. et. al(ed). Peradilan Agama

Abdurrahman, *Kompilasi Hukum Islam Di Indonesia* Jakarta:

Akademika Pressindo, ۱۹۹۲

Barmawi Mukri, *Kedudukan dan Peranan Kompilasi Hukum Islam*

dalam Sistem Hukum Nasional, hal: ۲۸-۲۹, JURNAL HUKUM.

NO. ۱۷ VOL ۸. JUNI ۲۰۰۱

Direktorat Pembina Peradilan Agama, *Kompilasi Hukum Islam di*

Indonesia, Jakarta : Grahamedia press, ۲۰۱۴, cet. ke-۱

Kompilasi hukum Islam (KHI) (Hukum Perkawinan, Kewarisan, dan

Perwakafan), Tim Redaksi Nuansa Aulia, edisi revisi, Bandung:

Nuansa Aulia, ۲۰۱۵

M Daud Ali, *Pengembangan Hukum Material Pengadilan Agama.*

Dalam Mimbar Hukum. No. ۷ Tahun/v/۱۹۹۴

Munawir Sadzali, *Peradilan Agama dan Kompilasi Hukum Islam,*

dalam Mufti AM, Pembaharuan Hukum dalam Kompilasi Hukum

Islam di Indonesia, Manado: Jurnal As-Syari'ah

Nurjihad, *Pembaharuan Hukum Islam di Indonesia Studi Kasus CLD*

Kompilasi Hukum Islam, hal: ۱۰۸, JURNAL HUKUM. NO. ۲۷

VOL (۱۱) SEPTEMBER ۲۰۰۴)

Wasit Aulawi, *Kompilasi Hukum Islam dalam Sistem Hukum Nasional,*

(Pidato Pengukuhan Guru Besar, Jakarta: IAIN Syarif

Hidayatullah, ۱۹۸۹)

shamela. ws/index.php/author/۱۰۵۲

google.com/amp/s/sabq.org/amp/KNDgde.

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	السورة ورقم الآيات	الآيات
٤٦	البقرة: ١٨٣	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ...﴾
٧٧	البقرة: ٢٢٠	﴿فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْئَلُونَكَ عَنِ الَّتِي تَلْمِزُ...﴾
٢٤	البقرة: ٢٢١	﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ﴾
٢٣	البقرة: ٢٣٢	﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ...﴾
٢٧	البقرة: ٢٣٧	﴿وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ...﴾
٢٠	البقرة: ٢٥٧	﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾
١	آل عمران: ١٠٢	﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ...﴾
١	النساء: ١	﴿يَأَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ...﴾
٣٤	النساء: ٦	﴿وَابْتَلُوا الَّتِي تَلْمِزُ حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ...﴾
٤٣	الأعراف: ١٧٩	﴿لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا﴾
٨١، ٣٧	التوبة: ٧١	﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾
٤٢	التوبة: ١٢٢	﴿لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ﴾

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

١٢٠

٨٦	الأنبياء: ٩٠	﴿ فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَوَهَبْنَا لَهُ وَيْحًا ﴾
٢٦	النور: ٣٢	﴿ وَأَنْكِحُوا الْأَيْمَىٰ مِنْكُمْ ... ﴾
٥	الروم: ٢١	﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ ... ﴾
٢٨	الأحزاب: ٤٩	﴿ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ ﴾
١	الأحزاب: ٧٠، ٧١	﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ... ﴾



1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

فهرس الأحاديث الشريفة

رقم	الحديث	الصفحة
١	"اللهم فقهه في الدين وعلمه في التأويل"	٤٣
٢	"الولاء لحمة كلحمة النسب"	٨٤ ، ٨٠
٣	"أنت ومالك لأبيك"	٨٧
٤	"أيما امرأة نكحت بغير إذن وليها فنكاحها باطل..."	٣٠
٥	"رفع القلم عن ثلاث: عن النائم حتى يستيقظ..."	٣٤
٦	"فالسُلطان ولي من لا ولي له"	٩٠ ، ٨٦ ، ٧٢
٧	"كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟..."	٤٨
٨	"لا تزوج المرأة المرأة، ولا تزوج المرأة نفسها..."	٣١
٩	"لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل..."	٧
١٠	"لا نكاح إلا بولي وشاهدي عدل، وأيما امرأة أنكحها..."	٣٧
١١	"لا نكاح إلا بولي"	٣٠
١٢	"لا ينكح المحرم، ولا ينكح، ولا يخطب"	٣٦
١٣	"ما كنت ضاربا فيه ولدك؟" قال: أفأكل..."	٧٨

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

١٢٢

فهرس الأعلام

رقم	العلم	الصفحة
١	ابن الصلاح	٥٢
٢	ابن العربي	٢٨ ، ٢٥
٣	ابن تيمية	٥٨ ، ٤٥ ، ٢٧
٤	ابن حزم	٥١
٥	ابن عباس	٤٣ ، ٢٨ ، ٣٧ ، ٣٦
٦	ابن قدامة	١٩ ، ٥٩ ، ٦
٧	أبو حنيفة	٧١ ، ٦٧ ، ٤٤
٨	أبو موسى الأشعري	٣٠
٩	أبو هريرة	٤٨ ، ٣١
١٠	أبو يوسف	٥٧
١١	أحمد بن حنبل	٨٦
١٢	التتائي	٤٠
١٣	جالّي ستيجار	١٢

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:

a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.

b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.

2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

١٢٣

٥١	الدارقطني	١٤
٦٧، ١٣	الزحيلي	١٥
٨١، ٢٤	الشافعي	١٦
٣٠	الشوكاني	١٧
٥٧	الشيبياني	١٨
٢٤	الطبري	١٩
٩٧، ٩٠، ٨٦، ٧١، ٦٦، ٣٤، ٣٠، ٧	عائشة	٢٠
٣٦	عثمان بن عفان	٢١
٧٩، ٤٩	عمر	٢٢
٥٤، ٥٣	عمر بن عبد العزيز	٢٣
٨٢	الغزالي	٢٤
٢٨	الفخر الرازي	٢٥
٢٥	القرطبي	٢٦
٧٥، ٧٣، ٥٥	مالك	٢٧
٤٨	معاذ	٢٨

Hak cipta dilindungi Undang-undang

1. Dilarang mengutip sebagian dan atau seluruh karya tulis ini tanpa mencantumkan dan menyebutkan sumber asli:
 - a) Pengutipan hanya untuk kepentingan pendidikan, penelitian, penulisan karya ilmiah, penyusunan laporan, penulisan kritik atau tinjauan suatu masalah.
 - b) Pengutipan tidak merugikan kepentingan yang wajar STDI Imam Syafi'i Jember.
2. Dilarang memperbanyak sebagian dan atau seluruhnya karya tulis ini dalam bentuk apapun tanpa STDI Imam Syafi'i Jember.

١٢٤

١١	معرفة الصالحة	٢٩
٤٠	التَّفْرَوي	٣٠
٨٢،٥٢	النووي	٣١
٦١	واسيت أولوي	٣٢

